

مؤقت

مجلس الأمن

السنة التاسعة والستون



الجلسة ٧١٨٤

الأربعاء، ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	السيد أو ه جون/السيدة بايك جي - أه (جمهورية كوريا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي السيد زاغايوف
	الأرجنتين السيد أويارثابال
	الأردن السيد عميش
	أستراليا السيد كوينلان
	تشاد السيد شريف
	رواندا السيد ندوهونغيرهي
	شيلي السيد باروس ميليت
	الصين السيد وانغ مين
	فرنسا السيد بيرتو
	لكسمبرغ السيدة لو كاس
	ليتوانيا السيدة مورموكايتيه
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السيد تاثام
	نيجيريا السيد لارو
	الولايات المتحدة الأمريكية السيد ديلورنتيس

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى:

Chief of the Verbatim Reporting Service, Room 506



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1441151 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثلي إسرائيل وباكستان وبلجيكا وجامايكا والجمهورية العربية السورية واليابان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو سعادة السيد توماس ماير - هارتنغ، رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

في البداية، ستدلي السفيرة ريموندا مورموكايتيه ببيان مشترك بالنيابة عن اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبعد هذا البيان المشترك، سيستمع المجلس إلى إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء تلك اللجان الثلاث.

أعطي الكلمة الآن لسعادة السيدة ريموندا مورموكايتيه، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

السيدة مورموكايتيه (ليتوانيا) (تكلمت بالإنكليزية): بالنيابة عن رؤساء كل من اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن انتشار أسلحة الدمار الشامل؛ واللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩)

و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، يشرفني أن أحيط المجلس علماً بشأن التعاون المستمر بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها.

وأود أن أتناول ثلاثة مجالات رئيسية لهذا التعاون وهي: تبادل المعلومات والاجتماعات المشتركة، وأنشطة التوعية والزيارات القطرية، والمشاركة في إطار أوسع نطاقاً لمكافحة الإرهاب.

واصلت اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها الممارسة المتمثلة في تبادل المعلومات ذات الصلة والاجتماع عند الاقتضاء، من أجل مناقشة المسائل المشتركة وتنسيق الإجراءات وتبادل المعلومات بشأن قضايا معينة. فعلى سبيل المثال، عقد فريق الخبراء التابع للجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الرصد التابع للجنة القرار ١٢٦٧ اجتماعات منتظمة لتبادل الآراء بشكل غير رسمي حول التحديات الجديدة، من قبيل آثار التطورات العلمية والتكنولوجية الحاصلة في مجال الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية فيما يتعلق بالجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيون.

وقد تشاطر فريق الخبراء التابع للجنة القرار ١٥٤٠ والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تصنيف ممارسات التنفيذ الفعال وفقاً لولاية كل منهما. بالإضافة إلى ذلك، شارك أعضاء أفرقة الخبراء في دورات تدريبية، من قبيل العلاقة بين تقنيات شبكة الإنترنت والاتصالات والإرهاب، وقامت المديرية التنفيذية بتنظيمها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

وواصلت اللجان أيضاً توجيه الدعوات بعضها إلى بعض وإلى أفرقة خبرائها عند الإعداد لإحاطات إعلامية وعروض موضوعية، بما في ذلك عن طريق زيارة مسؤولين من المنظمات الدولية والإقليمية. وإحدى هذه الإحاطات الإعلامية، التي تضمنت مشاركة الأمين العام لمنظمة الجمارك العالمية، نظمتها لجنة ١٥٤٠ في شباط/فبراير. وفي وقت سابق من هذا الشهر،

وواصلت أفرقة الخبراء العمل عن كثب بعضها مع بعض في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ولا سيما مختلف أفرقتها العاملة المواضيعية، وساهمت في إعداد الاستعراض الرابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك، شارك بنشاط أعضاء فريق ١٢٦٧ المعني بالرصد والمديرية التنفيذية في اجتماع الخبراء العالميين التابعين لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، بشأن بناء القدرات المتعلقة بتسمية الإرهابيين وتجميد الأصول، وهو الاجتماع الذي انعقد في هذا الشهر.

وواصلت أفرقة الخبراء أيضا التنسيق في ما بينها خلال المشاركة في أعمال الكيانات والمنشآت الأخرى التي تعمل على مكافحة الإرهاب، من قبيل مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بشأن تصميم برامج ومشاريع تتعلق بالمساعدة التقنية وتسييرها ومتابعتها على أساس مواضيعي وإقليمي؛ وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، بشأن تنفيذ تدابير التمويل لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن؛ والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، وذلك ضمن ولاية كل منها.

وتم تكثيف عمل اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها، ولكنه لا يزال يهيئ فرصا لمزيد من التأزر وتعزيز النتائج المحرزة. وسوف تواصل اللجان وأفرقة الخبراء التابعة لها استكشاف السبل الكفيلة بزيادة تعزيز التنسيق والتعاون بينها، مع الحفاظ على احترام اختصاصات لجاتها واستقلالية كل فريق من أفرقة الخبراء التابعة لها.

بهذا ينتهي بياني المشترك لمجلس الأمن.

وأود الآن أن أنتقل إلى البيان الذي أود أن أدلي به نيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب، وأن أعطي لمحة عامة عن التطورات في عمل اللجنة والمديرية التنفيذية التابعة لها.

قام فريق ١٢٦٧ المعني بالرصد والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بعرض مشترك لأعضاء لجنة ١٣٧٣ بشأن الاختطاف للحصول على فدية.

وواصلت جميع أفرقة الخبراء الثلاثة تنسيق أنشطتها في مجال التوعية والزيارات القطرية على أساس منتظم. وحيثما كان ذلك مناسبا، كانت المجموعات الثلاث يستشير بعضها البعض عند التخطيط للزيارات القطرية والبعثات الأخرى، من أجل تيسير مشاركة خبراء كل منها وكفالة اتباع نهج متسق ومتناسك. وثمة مثال جدير بالذكر على هذا التعاون هو الزيارة التقييمية الشاملة التي قامت بها المديرية التنفيذية في هذا الأسبوع إلى منغوليا، نيابة عن لجنة ١٣٧٣، وانضم إليها فريق خبراء لجنة ١٥٤٠ وفريق ١٢٦٧ المعني بالرصد.

وفي ما يتعلق بالآفاق الإقليمية الأوسع نطاقا، شارك أيضا أعضاء فريق ١٢٦٧ المعني بالرصد في حلقات العمل التي يسهلها المديرية التنفيذية في جنوب شرقي آسيا وجنوب آسيا خلال كانون الأول/ديسمبر، وفي غرب أفريقيا خلال نيسان/أبريل، وقام كلا فريقَي الخبراء بتيسيرهما معا حلقة عمل للدول الأعضاء في مجموعة مكافحة غسل الأموال في شرق أفريقيا وجنوبها خلال نيسان/أبريل.

وثمة خطوة أخرى إلى الأمام في المشاركة الإقليمية تميزت بإنشاء مركز تنسيق مشترك لمنطقة البحر الكاريبي، عملا بالقرار ٢١٢٩ (٢٠١٣)، بغية العمل على مسائل ذات صلة باللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها. إن الجماعة الكاريبية تستضيفه والحكومة الأسترالية تموله، وهو يُعنى بالطلبات الواردة من الدول الأعضاء في المنطقة لتيسير تقديم المساعدة التقنية المتكاملة التي تتناول كلاً من تدابير مكافحة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل. كما يمكن اعتبار هذه المبادرة مشروعا تجريبيا قد يؤدي، حسب الاقتضاء، إلى الاستخدام المشترك لمراكز التنسيق في المناطق الأخرى.

بالإضافة إلى ذلك، قدّم رئيس اللجنة، بمساعدة من المديرية التنفيذية، إحاطة إعلامية مفتوحة في نيسان/أبريل - بمشاركة الأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والأمين العام لمنظمة الطيران المدني الدولي، والمدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة - موضوعها منع إساءة استخدام الإرهابيين لوثائق السفر، وأنشطة الوقاية من الإرهاب. وزيارات التقييم التي أجرتها المديرية التنفيذية على الصعيد القطري بالنيابة عن اللجنة ظلّت مجالاً للتفاعل المباشر مع الدول الأعضاء، وأساساً لتيسير إيصال المساعدات من أجل بناء القدرات. ووافقت اللجنة على قائمة بزيارات المتابعة الشاملة والمركزة إلى ٤٠ دولة من الدول الأعضاء - بالإضافة إلى ١٥ زيارة تمت الموافقة عليها سابقاً - للفترة الممتدة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٧.

وتشمل عملية التقييم أيضاً إجراء حوار إقليمي متعمق ومفصّل مع العاملين في مجال مكافحة الإرهاب، ضمن بيئات ترمي إلى تحقيق فهم أكثر اكتمالاً لاحتياجاتهم على مستوى العمل، بينما يجري العمل أيضاً على تشجيع النهج العملية لبناء القدرات وتعزيز التعاون الإقليمي. وفي هذا الصدد، عقدت المديرية التنفيذية في أيار/مايو، على سبيل المثال، الاجتماع السنوي الأول للشبكات المهنية التي تشمل شرطة الحدود، والجمارك، ووكالات الاستخبارات، بغية تعزيز التعاون في مراقبة الحدود من أجل مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل والمغرب العربي.

والمساعدة والتدريب الفعالان على الصعيد التقني غالباً ما يتطلبان استمرار إجراء حوار إقليمي طوال عدد من السنوات. وقد تم اختبار هذا النموذج بنجاح في جنوب آسيا، حيث أدى إلى تطوير وسائل إيصال مستقلة ومحددة لبناء القدرات من خلال الحوار بين الجهات المانحة ومقدمي الخدمات. وفي نيسان/أبريل، على سبيل المثال، عقدت

كما يدرك جميع أعضاء المجلس، إن القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣) جدد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ووفّر التوجيه في مجال السياسة العامة لعمل اللجنة والمديرية التنفيذية، بغية مساعدة الدول الأعضاء على تحقيق التنفيذ الكامل للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وفي هذا السياق، أود أن أتناول بعض الجوانب الرئيسية المتصلة بتحقيق هذا الهدف الشامل.

إن أعمال التقييم والمتابعة على الصعيدين الوطني والإقليمي، بما في ذلك الجهود المبذولة لكفالة أن يتم تزويد الدول الأعضاء بالمساعدة المناسبة من حيث التوقيت والملائمة لبناء القدرات، لا تزال هي المحور الرئيسي لعمل اللجنة والمديرية التنفيذية. وقد تعزز هذا العمل خلال الأشهر الأخيرة عن طريق اعتماد أداتين جديدتين للتقييم وزيادة التركيز على المشاركة الإقليمية والزيارات القطرية بهدف المتابعة المستهدفة. والأداتان الجديدتان - ألا وهما الاستعراض المعني بتقييم التنفيذ ودراسة استقصائية تفصيلية عن التنفيذ - صُممتا لتوفير تقييم أكثر تفصيلاً للتحديات، وجوانب النقص، والممارسات الجيدة على الصعيد الوطنية والإقليمية والعالمية، فضلاً عن المساعدة على كفالة بناء القدرات لمكافحة الإرهاب بشكل أكثر استهدافاً وفعالية. وحتى الآن، أجرت اللجنة تقييماً لجهود التنفيذ التي بذلتها ٢٧ من الدول الأعضاء باستخدام أداتي التقييم الجديدتين.

وبغية مساعدة اللجنة على تقديم التوجيه في مجال السياسة العامة بشأن بناء القدرات، واصلت المديرية التنفيذية توفير استكمالات منتظمة عن التقدم المحرز في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للتنفيذ في مناطق محددة، فضلاً عن مسائل واتجاهات وتطورات محددة تتعلق بالإرهاب. كما واصلت تقديم تقارير خاصة عن مواضيع أو أحداث أو حالات محددة قد تترك آثاراً على مبادرات بناء القدرات في جميع أنحاء العالم.

الدول الأعضاء، التي أكد العديد منها على الحاجة إلى إنجاز بناء القدرات التي تتناول كلاً من تدابير مكافحة الإرهاب وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

تواصل اللجنة والمديرية التنفيذية تعزيز التنفيذ الفعال للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، الذي يركز على المخاطر التي يشكلها التحريض على الإرهاب، والحاجة إلى اتخاذ تدابير مضادة فعالة قد تشمل جزاءات قانونية، فضلاً عن زيادة التركيز على الحوار والتفاهم.

إن التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء لمكافحة التحريض والتطرف العنيف قد تمت مناقشتها على نحو مكثف خلال الزيارات القطرية وفي سياقات أخرى. وفي هذا الصدد، يسرت المديرية التنفيذية هذا الشهر تنظيم حلقة عمل وطنية في كينيا بشأن التنفيذ الفعال للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). واصلت المديرية أيضاً جمع أمثلة على الممارسات الجيدة المتصلة بالتشريعات والجوانب الأخرى لتدابير مكافحة التحريض، مثل البرامج التعليمية لتعزيز السلام والحوار والتفاهم بين الحضارات.

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، تجمّع في تونس كبار المدعين العامين من جميع أنحاء العالم لبحث تنامي ظاهرة التطرف الفردي، مما يؤدي بالإرهابيين إلى التصرف بمفردهم أو في خلايا صغيرة. إن ذلك الحدث الذي يسهّل له المديرية التنفيذية حضره أيضاً أكاديميون بارزون وممثلون للمنظمات الدولية والإقليمية. عمل المشاركون على اختبار الافتراضات الاستراتيجية ومقارنة الأدوات القانونية والتنفيذية لمعالجة تلك الظاهرة التي ما برحت من دون توثيق أو غير معرفة بشكل صحيح.

على الرغم من أن مخاطر الإرهاب أصبحت أكثر انتشاراً، فإن وجود نظام عدالة جنائية قوي ومنصف لا يزال محورياً في أي نهج شامل لمكافحة الإرهاب. ما برحت المديرية التنفيذية منخرطة مع الدول الأعضاء بشأن إيجاد السبل الكفيلة باستجابات قضائية أكثر فعالية للتصدي للاتجاهات الناشئة.

المديرية التنفيذية حلقة العمل الإقليمية الثامنة للقضاة والمدعين العامين وضباط الشرطة في جنوب آسيا، حيث تم درس عمل أكاديميات التدريب في المنطقة.

إن الاستمرار في ممارسة عقد الاجتماعات وحلقات العمل الإقليمية والمواضيعية العادية يساعد الدول على تهيئة بيئة تخدم مصالح الدول المتلقية المحتملة على النحو الأفضل، فضلاً عن مجتمع المانحين ومقدمي المساعدة التقنية، ويعزز تنسيق الأنشطة وتحديد الأولويات الوطنية والإقليمية. وقد تطلب أيضاً الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من المديرية التنفيذية تقديم المشورة لها بشأن صياغة الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية لمكافحة الإرهاب.

وفي هذا الصدد، واصلت المديرية التنفيذية، بالتعاون مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في وسط أفريقيا، بغية وضع استراتيجية إقليمية متكاملة بشأن مكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل، انعقدت حلقتا عمل إقليميتين لوضع العناصر المتعلقة باستراتيجية مراقبة الحدود وإنفاذ القانون. وثمة مثال آخر على الانخراط الإقليمي هو استمرار مشاركة المديرية التنفيذية في استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل وتنفيذها، بالعمل الوثيق مع مكاتب الأمم المتحدة الأخرى في المقر وفي الميدان، بما في ذلك مكتب المبعوث الخاص لمنطقة الساحل.

وأشار البيان المشترك إلى مدى استمرار التعاون الوثيق حتى الآن للجنة مكافحة الإرهاب مع لجنتي ١٢٦٧ و ١٥٤٠، وكذلك مع أفرقة الخبراء التابعة للمديرية التنفيذية، بغية زيادة الوعي والتشجيع على تنفيذ الولايات والمشاريع المشتركة للمساعدة التقنية ذات الصلة، حيثما كان ذلك مناسباً. وقد تعززت تلك العملية عن طريق حوار اللجنة مع

أدلى الآن بيان بصفتي رئيسا للجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

يسرني أن أبلغ المجلس عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) منذ إحاطتي الإعلامية الأخيرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ (انظر S/PV.7071).

بادئ ذي بدء، أود أن أعرب عن تقديري للدعم الذي يقدمه أعضاء مجلس الأمن والأمانة العامة لعمل لجنة القرار ١٥٤٠، لا سيما المناقشات المفتوحة التي عقدها مجلس الأمن في ٧ أيار/مايو (انظر S/PV.7169) عن الموضوع بمناسبة "الذكرى السنوية العاشرة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والتطلع إلى المستقبل"، وهي مناقشة عُقدت بنجاح. لقد أعربت أكثر من ٦٠ دولة من الدول الأعضاء عن التزامها المتين بتنفيذ القرار. كما جاء في البيان الرئاسي S/PRST/2014/7، الذي اعتمد في تلك الجلسة وأيده الكثير من الأعضاء، وأوصى البيان لجنة القرار ١٥٤٠ بالنظر في وضع استراتيجية لتحقيق التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وعلى نفس المنوال، ستواصل اللجنة تعزيز التعاون الجاري بين اللجان المعنية حسب الاقتضاء، فضلا عن قيام اللجنة بتنسيق عملها في مجال عدم الانتشار مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى.

أما فيما يتعلق بتعزيز تقديم التقارير على الصعيد العالمي، فقد تلقت اللجنة تقريراً أولياً إضافياً خلال الأشهر الستة الماضية، مما يخفف عدد الدول غير المقدمة لتقارير إلى ٢١ دولة. وبفضل الدعم المقدم من فريق الخبراء ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، تُعقد حالياً ثلاثة اجتماعات خاصة لإشراك ومساعدة بقية الدول الأعضاء. في نهاية شهر حزيران/يونيه، سنكون قد أشركنا ١٩ دولة من أصل ٢١ دولة غير مقدمة لتقارير.

منذ الإحاطة الإعلامية المشتركة الأخيرة، قامت لجنة القرار ١٥٤٠ وخبرائها بزيارة إلى بلدين، وهما النيجر وبنغلاديش

إن المديرية التنفيذية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، كجزء من الجهود التي تقوم بها اللجنة التنفيذية لدعم جهود الدول الرامية إلى تقديم الإرهابيين إلى العدالة، أطلقت مبادرة عالمية مشتركة لتعزيز قدرات السلطات الوطنية القضائية في التحقيق والمحاكمة. هذه المبادرة المتعددة السنوات سوف تنصدي بفعالية للتحديات التي ينطوي عليها التحقيق والمحاكمة في قضايا الإرهاب، بينما تُحترم حقوق الإنسان وسيادة القانون.

تماشياً مع توجيهات السياسة العامة للجنة في هذا المجال، ما انفكت اللجنة والمديرية التنفيذية توليان اهتماماً وثيقاً للمسائل المتعلقة بسيادة القانون. فالمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان تنشأ في جميع المجالات تقريباً، ومن هنا ما برحت لجنة مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية ملتزمتين بتعزيز مبدأ مفاده أن جميع تدابير مكافحة الإرهاب يجب أن تمتثل للالتزامات الدول الأعضاء بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، بوصفه يرتب التزاماً قانونياً ويتعلق بفعالية تنفيذ هذه التدابير.

خلال الأشهر المقبلة، سوف تواصل اللجنة الوفاء بالولايات التي أناطها بها مجلس الأمن، بما في ذلك التحضير لاجتماع خاص بشأن مسألة الاختطاف من أجل الحصول على فدية، وفقاً للقرار ٢١٣٣ (٢٠١٤)؛ واصلت اللجنة القيام بزيارات إلى الدول الأعضاء، وإجراء تقييم لجهودها في مجال التنفيذ؛ زيادة التفاعل مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية. كذلك ستواصل اللجنة والمديرية التنفيذية عقد إحاطات إعلامية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشأن القضايا المواضيعية والإقليمية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، بغية الاستمرار في تعزيز الشفافية وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر السفيرة مورموكايتي على إحاطتها الإعلامية.

الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. وفي هذا الصدد من الحيوي التعاون بين اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والخبراء التابعين لها، أطلع إلى استمرار التعاون في المستقبل.

استأنف مهامي بوصفي رئيسة للمجلس.

أعطى الكلمة لسعادة السيد غاري كوينلان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطين به.

السيد كوينلان (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): في آخر إحاطة إعلامية قدمتها في المجلس، تكلمت عن التغييرات الهيكلية في تنظيم القاعدة، مشيراً إلى أن الحركة لم تعد تتبع هيكل قيادة مركزية. وشددت أيضاً على أن ما يشكله تنظيم القاعدة من تهديد للسلم والأمن الدوليين ينبع من طائفة من مجموعات غير متجانسة على نحو متزايد. في الإحاطة الإعلامية اليوم، سوف أركز على تلك التطورات في التهديد الذي يشكله تنظيم القاعدة والتنظيمات المنتسبة إليه وموجز بالخطوات التي اتخذتها لجنة مجلس الأمن عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطين به للتأكد من أن نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ما زال يتصدى بفعالية لهذا التهديد.

تسعى اللجنة إلى العمل بصورة سريعة واستراتيجية لضمان أن تلقى الجزاءات المفروضة استجابات على الصعيدين الوطني والإقليمي للتهديد الناشئ والمستلهم من تنظيم القاعدة.

وذلك النهج يشجع الدول الأعضاء من جميع المناطق على تولي ملكية عملية الإدراج في القائمة. وكان ذلك واضحاً الأسبوع الماضي حينما وافقت اللجنة على إضافة

بنا على دعوة منهما، وشاركوا أيضاً في ٤٦ حدثاً من أحداث التوعية في جميع أنحاء العالم. توفر اللجنة فرصاً ممتازة لتعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتيسير تقديم المساعدة لدعم بناء القدرات في العديد من الدول. كما شرعت اللجنة في تجميع الممارسات الفعالة. وأغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية على تقديم معلومات مفيدة في هذا الصدد. إن تيسير التوفيق بين طلبات المساعدة والعروض المقدمة يظل أيضاً أولوية بالنسبة للجنة. سوف نستعرض في الأسابيع القليلة القادمة التوصيات العملية لتعزيز آلياتنا لتقديم المساعدة. وأتوق إلى إبلاغ المجلس عن نتيجة ذلك في جلسته المقبلة التي ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر.

منذ آخر إحاطة إعلامية مشتركة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، تلقينا أيضاً إخطارات رسمية جديدة من ١٥ جهة اتصال. وحتى الآن، أبلغت اللجنة عن وجود جهات اتصال لدى ٧٩ دولة و ١٢ منظمة دولية وإقليمية. عُقد اجتماع خاص في مطلع نيسان/أبريل في فيينا، نظمه مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وحضرت الاجتماع جهات اتصال تابعة للدول والمنظمات الدولية من أجل تبادل الخبرات. هذا خطوة مشجعة في جهودنا الرامية إلى المضي قدماً نحو تطوير شبكة حية من جهات الاتصال.

أود أن اختتم كلمتي بالتأكيد على التزام الرئيس بتحقيق التنفيذ الشامل والكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). بينما نحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لهذا القرار المصمم، لدينا جدول أعمال حافل بالبنود. في إطار توجيه برنامج العمل الثالث عشر الذي قُدم إلى المجلس في الأسبوع الماضي، سوف تستمر لجنة القرار ١٥٤٠ في التعاون بنشاط مع جميع أصحاب المصالح لمعالجة جميع جوانب القرار المتعلقة بمنع انتشار أسلحة

امتدادا عالميا أكبر في عدد من مساحات العمليات. وتستخدم تلك الاستراتيجية بصرامة خاصة فيما يتعلق بسوريا. وي طرح التقرير الخامس عشر لفريق الرصد المسألة المحددة المتعلقة بارتباط الأعداد الكبيرة للمقاتلين الأجانب المنتسبين لتنظيم القاعدة بتنظيم جبهة النصرة. وإذا ينخرط الآلاف من المقاتلين الأجانب في النزاع إلى جانب أعضاء الميليشيات المحلية، يمكن للعلاقات التي يتنبأ بها فريق الرصد أن تؤدي إلى إنشاء شبكات جديدة للبلدان العربية والبلدان الأوروبية. وفضلا عن ذلك، تشكل مصدرا للقلق عودة هؤلاء المقاتلين الأجانب الذين عركتهم المعارك إلى بلدانهم الأصلية أو إلى بلدان ثالثة بأفكار ومهارات جديدة. وتعاني الدول الأعضاء في شمال أفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا بالفعل من واقع عودة المقاتلين مع خبرة العمل مع الجماعات المنتسبة لتنظيم القاعدة. ولتلك الأسباب، ستواصل لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة اتخاذ نهج عالمي نحو التهديد.

ومن ناحية الأجيال، فإن تنظيم القاعدة آخذ في أن يصبح أكثر شبابا، مع تشكيل قيادته على نحو متزايد بتجربة الديناميكيات الاجتماعية الحالية بدلا من تجارب التسعينيات. فمناصب القيادة في تنظيم القاعدة يشغلها رجال في أواخر الثلاثينيات والأربعينيات من العمر. ومع ذلك التحول للأجيال، تأتي منظورات فلسفية وأساليب اتصال جديدة. فعلى سبيل المثال، ضمن الجيل الجديد لأعضاء مليشيا بوكو حرام في شمال نيجيريا، أسفر وجود منظور جديد في زيادة الميل نحو العنف وقلة التسامح إزاء القيادة الدينية المحلية. وبوجود تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له في أفريقيا وآسيا، يقدم القادة من الرتب المتوسطة المعرفة التكنولوجية وتركيزا على التخطيط الابتكاري للهجمات. كما أن القادة الشباب أكثر براعة في الاتصال مع الأجيال المقبلة للمجندين، لا سيما من خلال الاستخدام المتطور لوسائل التواصل الاجتماعي.

بوكو حرام إلى قائمتها للأفراد والكيانات الخاضعة للجزاءات المالية المحددة الهدف وعمليات حظر توريد الأسلحة الواردة في الفقرة ١ من القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢). ونتيجة للإدراج الجديد في القائمة، فإن أي فرد أو كيان يقدم الدعم المالي أو المادي لبوكو حرام، بما في ذلك تقديم الأسلحة أو المجندين، يكون مستوفيا لمعايير الإضافة إلى قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وخاضعا لتدابير الجزاءات.

ويفصل التقرير الخامس عشر لفريق الدعم التحليلي ورصد تنفيذ الجزاءات (S/2014/41) السبل التي يستغل بها تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له التزاعات المحلية أو الحالات حيث تكون سيطرة الدولة محدودة. وحينما تتغير أي حالة سياسية وتسنع الفرص لتعزيز جدول أعمال تنظيم القاعدة، يصبح التنظيم والجماعات المنتسبة له بارعة في اغتنام تلك الفرص بسرعة للتجمع والتعزيز. وعلى نحو مماثل، فإن إعادة الاستقرار السياسي والأمن في منطقة واحدة لا يعمل بالضرورة على إضعاف التهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له. وقد يعني بكل بساطة أن الإرهابيين يجدون ملاذات آمنة وفرصا في مكان آخر. فتحول التركيز الجغرافي لتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي يدل بصورة خاصة على تلك القدرة على التكيف. وانتقل أعضاء تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي من مالي والجزائر ليتجمعوا في جنوب ليبيا. ويبين ذلك الاتجاه المزدوج للتكيف المحلي والعولمة ضرورة أن تواصل لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة اتخاذ نهج عالمي، وفي الوقت نفسه استمرار تقييم التهديد وإعادة تقييمه.

لقد اكتسب تنظيم القاعدة مهارة ليس من الناحية الجغرافية فحسب بل أيضا من الناحية الهيكلية. وعلى وجه الخصوص، أتاح الاتجاه نحو تجنيد المقاتلين الأجانب بشكل متزايد على الدوام لتنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له

الجزءات الفائدة العائدة على تنفيذ حظر السفر من نشر بيانات الاستدلال البيولوجي عن الأفراد المدرجين في القائمة. وتسعى اللجنة في الوقت الحالي لجمع تلك البيانات من الدول الأعضاء عن الأسماء المدرجة في القائمة وحينما تقترح أسماء جديدة لإدراج في القائمة. وبالمثل، شرعت اللجنة في الانخراط على نطاق المجلس مع منظمة الجمارك العالمية سعياً لإجراء تعديل للمبادئ التوجيهية المشتركة بشأن الإخطار المسبق ببيانات المسافرين الذي تصدره مع منظمة الطيران المدني والاتحاد الدولي للطيران المدني. وسيؤدي التعديل المقترح إلى زيادة الوعي فيما بين سلطات الطيران المدني الوطنية بمتطلبات قرار مجلس الأمن بحظر السفر وبأهداف القرار.

ونظراً لاستخدام الجماعات التي تسترشد بتنظيم القاعدة للأجهزة المتفجرة المرتجلة بشكل متزايد، خلص فريق رصد تنفيذ الجزاءات إلى أن الأجهزة المتفجرة المرتجلة هي السلاح المفضل لتنظيم القاعدة والسبب الرئيسي لوقوع الخسائر بين المدنيين في الهجمات التي يشنها تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له. وما ينذر بالخطر بصورة أكبر أيضاً أن الجماعات المنتسبة لتنظيم القاعدة تنشر أدلة للتعليم الذاتي بخطوة لصنع الأجهزة المتفجرة المرتجلة في محاولة متمردة لتسليح الإرهابيين الذين يعملون بمفردهم. وبالفعل انخرط فريق الرصد مع الدول الأعضاء والاختصاصيين في مجال مكافحة الأجهزة المتفجرة المرتجلة والمعنيين في القطاع الخاص بسلاسل إمداد العناصر التي قد تستخدم لبناء الأجهزة المتفجرة المرتجلة. وتنظر اللجنة في الوقت الحالي في أفضل طريق نحو المستقبل.

إن اللجنة في الوقت الحالي بصدد استعراض أكثر من ١٥٠ اسماً مدرجاً في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. ويشكل ذلك أكثر من نصف العدد الإجمالي. وتشمل الأسماء قيد الاستعراض الأسماء التي تفتقر إلى البيانات اللازمة لتحديد الهوية لضمان التنفيذ الفعال لتدابير الجزاءات،

ولئن كان تنظيم القاعدة أكثر تشرذماً من الناحية التنظيمية، فإن التحول نحو التجنيد المتنوع والمحلي يعني أيضاً أنه أصبح أكثر دواماً. ويتضح ذلك الاتجاه بصورة أكبر بنطاق نزعة التطرف المحلية في عدد من الدول الأعضاء، حيث يمكن للخلايا التي تسترشد بتنظيم القاعدة أن تتوالد بصورة مستقلة إلى حد كبير، متأثرة بالدعاية بواسطة شبكة الإنترنت ولكنها منفصلة عن هياكل القيادة المنتسبة للقاعدة.

ولا تزال اللجنة مكرسة لضمان أن يصبح نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة نفسه فاعلاً بقدر الإمكان. ويتسم التهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له بسيولة هيكله التنظيمي وامتداده الجغرافي. ويعني الاحتفاظ بقائمة للجزاءات تصدى بأكثر فعالية للتهديد تحديد الأهداف المحتملة وإضافة أسمائها بسرعة إلى القائمة. وفي المقابل، يعني أيضاً الشطب من قائمة الجزاءات لأي أفراد وكيانات لم تعد منتسبة لتنظيم القاعدة. وللقيام بذلك العمل في سياق عالمي، تعتمد اللجنة على انخراط جميع الدول الأعضاء. ويجوز لأي دولة عضو في أي وقت أن تقترح اسماً لإدراجه في القائمة أو شطبه منها بموجب نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، وأناشد جميع الدول الأعضاء النظر في القيام بذلك.

وفي ٢٢ أيار/مايو، قدم منسق فريق الدعم التحليلي ورصد تنفيذ الجزاءات إحاطة إعلامية للجنة بشأن مسرح التهديد الحالي. وأقرت اللجنة بأن الجزاءات ستحدث أكبر تأثير إذا كان الأفراد والكيانات التي يستهدفها نظام الجزاءات هي التي تضطلع بدور مؤثر في تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له أو تدعمها، لا سيما مالياً. ومن الأهمية بمكان للجنة، وأيضاً للدول الأعضاء، أن تتصدي للتهديد المتغير في الأسماء المقترح إدراجها في القائمة وشطبها منها.

وأحد مجالات التركيز الهامة للجنة هو تحسين تنفيذ تدابير الجزاءات. وفي تقريره الخامس عشر، أبرز فريق رصد تنفيذ

ومن دواعي الأسف أن الإرهاب يشكل تهديدا نشطا ومتطورا يتطلب منا أن نكون سباقين وان نتوقع التطورات.

ومنذ آخر جلسة لنا بشأن هذا الموضوع (انظر S/PV.7071)، اتخذ المجلس المزيد من الخطوات للتصدي لخطر الإرهاب. ففي كانون الأول/ديسمبر، اتخذ المجلس القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣) والذي وجه فيه المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى تنفيذ ولايتها الأساسية المتمثلة في تقييم تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتحديد القضايا والاتجاهات الناشئة والتطورات.

ويتمثل أحد الاتجاهات الناشئة الخطيرة في أعمال الخطف التي ينفذها الإرهابيون للحصول على فدية لتمويل عملياتهم. ويشكل ذلك تحديا كبيرا لنا فيما نسعى إلى كبح تمويل الإرهاب، وهو تهديد مروع لمواطني جميع البلدان. وفي كانون الثاني/يناير، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ٢١٣٣ (٢٠١٤) لمعالجة هذه المشكلة المتفاقمة. وبعث القرار بإشارة سياسية قوية وأظهر التزام مجلس الأمن بالتصدي للاتجاه المتصاعد لعمليات الخطف التي ينفذها إرهابيون، وبكسر هذه الحلقة المفرغة التي تعزز فيها مبالغ الفدية الجماعات الإرهابية، ومن ثم تحفزها على القيام بأعمال اختطاف أخرى. وسيساعد الاجتماع الخاص المقبل بشأن عمليات الخطف لطلب فدية الدول على تحسين فهمها لهذه المسألة الملحة وسيتيح فرصة لمناقشة المعلومات العملية، بما في ذلك التدابير الوقائية، من أجل كسر الحلقة المفرغة.

ربما يكون طابع تنظيم القاعدة وتكوينه قد تغير، ولكن التهديد الذي يشكله للدول في جميع أنحاء العالم لم يتغير. وبعد قرابة ١٥ عاما من إنشاء نظام الجزاءات المفروضة على القاعدة، لا يزال النظام أداة أساسية لمكافحة الإرهاب. ويظهر اختطاف جماعة بوكو حرام لتلميذات في نيجيريا في ١٤ نيسان/أبريل وحملتها القائمة على العنف والتهريب الأهوال التي يمكن أن تلحقها الجماعات الإرهابية بالأبرياء. وقد كانت المملكة

والأسماء التي تفيد تقارير بتطابقها مع أشخاص متوفين ومع كيانات أبلغ أو أكد أنها لم تعد موجودة.

كما ستجري اللجنة استعراضا للأسماء المدرجة في القائمة التي لم تستعرض خلال ثلاث سنوات أو أكثر. ولا يزال تجاوب الدول الأعضاء بالغ الأهمية لإنجاح إجراء تلك الاستعراضات. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر الدول الأعضاء التي شاركت بفعالية في تلك العمليات للاستعراض بتقديم معلومات تفصيلية ومستكملة.

وتواصل اللجنة الانخراط أيضا مع أمين المظالم بشأن طلبات الشطب من القائمة. وتلك العملية تسهم في جعل قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة مركزة وفعالة.

ويتطلب التطور السريع للتهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له للسلام والأمن الدوليين اتخاذ إجراء ديناميكي وحسن التوقيت من لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ومن عموم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ولا يزال ضمان فعالية تلك الأداة مهمة مشتركة. وأناشد الدول الأعضاء أن تقيم فورا التهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة والجماعات المنتسبة له وان تسهم بفعالية في جعل قائمة الجزاءات صالحة. كما أناشد الدول الأعضاء تركيز جهودها على التنفيذ الكامل لتدابير مكافحة الأشخاص والكيانات المدرجة في القائمة والواقعة في نطاق ولايتها القضائية. وكما هو الحال دائما، فإن اللجنة وفريق الرصد على استعداد لدعم الدول الأعضاء في مساعيها البالغة الأهمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير كوينلان على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد تاثام (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكر رؤساء اللجان على الإحاطات الإعلامية الهامة التي قدموها للمجلس اليوم.

١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات؛ واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

وبخصوص اللجنة بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، نشكر رئيس اللجنة السفير غاري كوينلان على إحاطته الإعلامية المفيدة للغاية وكذلك على الطريقة الدينامية التي يقود بها اللجنة، الأمر الذي يسهم في مكافحة آفة الإرهاب أينما وجدت. ونشيد بعمل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات في مساعدته للجنة، الأمر الذي يوفر لنا رؤية استراتيجية للاتجاهات الرئيسية التي تمثلها القاعدة والشبكة الواسعة للعناصر المنتسبة إليها.

ولا يقل أهمية عن ذلك الدور الذي يضطلع به مكتب أمانة المظالم. ونشكر السيدة كيمبرلي بروست على استقلاليتها وكفاءتها المهنية في قيامها بعملها. وما من شك في أنه بفضل الجهد الجماعي، تزداد فعالية النظام ويجري تنفيذ الجزاءات بطريقة أكثر جدية على نحو مطرد.

ومن نفس المنطلق، نؤكد من جديد أهمية العمل الذي تقوم به اللجنة في المحافظة على قائمة الجزاءات ومراجعتها باستمرار. وهذا العمل أمر في غاية الأهمية ويمثل الطريقة الأكثر سرعة وفعالية لتنفيذ نظام الجزاءات، مع الأخذ في الاعتبار قدرة ومرونة تلك المنظمة الإرهابية وسهولة تجنيدها وإدماجها لأعضاء جدد في مختلف أنحاء العالم.

وفي هذا الصدد، نشيد بالسرعة والفعالية اللذين جرى بهما إضافة جماعة بوكو حرام الإرهابية إلى قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لجزاءات مالية ولحظر على توريد الأسلحة في ٢٢ أيار/مايو. وندعو الدول الأعضاء إلى مواصلة العمل على تحسين تلك الإجراءات التي تؤكد على سلطة وشرعية التدابير

المتحدة أول بلد يحظر بوكو حرام وأيدت بقوة إضافتها إلى القائمة التي يعدها فريق الرصد التابع للجنة القرار ١٢٦٧ بالجماعات الخاضعة لجزاءات مالية وجزاءات تتعلق بالأسلحة. وشاركنا في تقديم الاقتراح النيجيري الذي يدعو الأمم المتحدة إلى اتخاذ إجراءات. والمجتمع الدولي بأسره يدعم جهود نيجيريا الرامية إلى التصدي للإرهاب. وخلال مؤتمر قمة باريس بشأن الأمن في نيجيريا والبلدان المجاورة لها، اتفقت المملكة المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي بشكل جماعي على السعي إلى فرض جزاءات على بوكو حرام في الأمم المتحدة. ونتطلع إلى دعم بذل مزيد من الجهود في الأمم المتحدة في نيويورك.

وبينما نقرب من استعراض الولايات في الشهر المقبل، يجب أن نعمل من أجل تعزيز تنفيذ الجزاءات المفروضة على القاعدة والنهوض بالتدابير التي تكفل الإنصاف والوضوح في الإجراءات لكي تكون الجزاءات قوية وذات مصداقية. ويجب علينا أيضاً أن نشجع الدول على استخدام النظام للاستفادة من النطاق العالمي الذي تتيحه جزاءات الأمم المتحدة. ومن أجل مكافحة الفعالة للتهديد الذي يشكله الإرهاب، فإننا بحاجة إلى هذا النطاق العالمي ويجب أن نعمل معاً أيضاً من أجل توقع الأنشطة الإرهابية وقمعها.

سيدي الرئيس، أنهى وفد بلدكم على المناقشة المفتوحة الناجحة بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل والتي عُقدت في وقت سابق من هذا الشهر (انظر S/PV.7169) احتفالاً بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وعلى البيان الرئاسي المصاحب S/PRST/2014/7 الذي اعتمدته المجلس. وتلك الولاية لا تزال هامة اليوم مثلما كانت لدى اعتمادها في عام ٢٠٠٤، ونحث الدول، ولا سيما أعضاء المجلس، على كفالة تحقيق عالمية الإبلاغ عن تنفيذها.

السيد باروس ميليت (شيلي) (تكلم بالإسبانية): ترحب شيلي بمبادرة عقد جلسة بشأن اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين

اللجنة وسيشمل مشاركة الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة. وسينظر الاجتماع في تدابير منع الجماعات الإرهابية من ارتكاب أعمال اختطاف واحتجاز رهائن من أجل جمع أموال أو الحصول على تنازلات سياسية. وبخصوص عمل لجنة القرار ١٥٤٠، فقد عقدنا في ٧ أيار/مايو مناقشة مفتوحة للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والذي كان معلما هاما أسهمت شيلي في إنجازه عندما كانت تشغل مقعدا بصفتها عضوا غير دائم في المجلس.

إننا نقدر القرار، الذي كان أول ما ربط خطر انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية بالأطراف الفاعلة من غير الدول، وبالتالي ملأ الفراغ الحاصل في نظام صون السلم والأمن الدوليين.

على مدى تلك السنوات الـ ١٠، رفعت لجنة القرار ١٥٤٠، درجة وعي المجتمع الدولي من خلال تقديم المساعدة، وتسهيل التعاون ونشر أفضل الممارسات. ومع ذلك، لا يزال ثمة الكثير من العمل الذي يتعين القيام به، لأن تهديد الأطراف الفاعلة من غير الدول، والجماعات الإرهابية لا يزال مستمرا اليوم كما كان عليه الحال خلال عام ٢٠٠٤. ونقدر أنشطة تعزيز تبادل المعلومات. وعلى سبيل المثال، شكلت الزيارتان الأخيرتان إلى النيجر وبنغلاديش، فرصتين ممتازتين لتعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويكتسي تعزيز العروض الإعلامية المشتركة أهمية كبيرة، لأنها ستعزز وعي سلطات الدولة والمجتمع المدني، وتضمن تدريب موظفي الخدمة المدنية والوحدات المتخصصة، من خلال حلقات العمل والحلقات الدراسية.

إننا نرى بأن عمل اللجنة يسير في الاتجاه الصحيح في مواجهة تحديات مثل تمويل انتشار الأسلحة والدعم الذي تقدمه الأطراف الفاعلة من غير الدول في شكل مواد مرتبطة أو ذات استخدام مزدوج. وسعى بلدي منذ البداية، لضمان

التي يفرضها المجلس. وفي هذا السياق، نود أن نسلط الضوء على أهمية تنقيح القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) في هذا العام.

يؤيد بلدي الأعمال التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب بهدف كفالة التنفيذ الكامل للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونهني سفيرة ليتوانيا، السيدة ريموندا مورموكايتيه، على الطريقة التي تدير بها عمل اللجنة منذ تعيينها. كما نشكر السفير محمد لوليشكي، ممثل المغرب، على عمله بصفته رئيس تلك اللجنة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

ونسلط الضوء أيضا على العمل الفعال في دعم اللجنة الذي تقوم به المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تحت قيادة السيد جان - بول لابورد. ونعتقد أن أهم عمل تقوم به اللجنة ومديريتها التنفيذية هو تعزيز قدرة الدول على تطبيق وتنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠١١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) من خلال التعاون الدولي الفعال ونقل التكنولوجيا وتدريب الموظفين الحكوميين، في جملة أمور، ومن خلال الإدانة التي لا لبس فيها من قبل المجتمع الدولي كلما ارتكب عمل إرهابي.

ونشيد بالجهود التي تبذلها اللجنة والمديرية التنفيذية من أجل إيجاد واستخدام أدوات تقييم جديدة على الصعيدين الوطني والإقليمي لتحديد الثغرات الموجودة في البلدان والمناطق وأفضل الممارسات للمساعدة على كفالة تنفيذ أنسب التدابير في مكافحة الإرهاب. وندعم التفاعل بين اللجنة والمديرية التنفيذية والدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وهو أمر لا غنى عنه للنجاح في تنفيذ القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وفي هذا الصدد، يستقبل بلدي زيارة للجنة في العام المقبل. ونذكر أن الأنشطة التي وصفتها من فوري، فضلا عن الزيارات القطرية الدورية التي تقوم بها المديرية التنفيذية، تسهم في تعزيز قدرات مختلف الجهات الوطنية الفاعلة في هذا المجال.

وتعلق شيلي آمالا كبيرة على الاجتماع الخاص المنصوص عليه في القرار ٢١٣٣ (٢٠١٤)، والذي ستنظمه

التنفيذ الكامل والفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو التزام يتماشى مع سياسة الدولة. وفي هذا السياق، فإننا نؤكد من جديد التزامنا بأهداف ومقاصد القرار، ونشكر مرة أخرى حكومة جمهورية كوريا على قيادتها.

السيد ديلورينتس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): بعد مرور ستة أسابيع تقريباً على اختطاف بوكو حرام لما يقرب من ٣٠٠ فتاة نيجيرية، وأقل من شهر واحد على سلسلة من الهجمات القاتلة التي شهدتها صنعا، يتم تذكيرنا بأن الإرهاب يظل أحد أخطر التهديدات التي تطال السلم والأمن الدوليين. ومنذ اجتماعنا الأخير حول هذا الموضوع الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر (انظر S/PV.7071)، لا يزال الآلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب يدعمون تنظيم القاعدة وفروعه، وتواصل جماعات مثل تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي وبوكو حرام، ارتكاب الفظائع وبث الخوف في منطقة الساحل. ومع تطور التهديد الإرهابي، يجب أن تتطور استجابتنا كذلك. ولم تكن أبدا الحاجة إلى اتباع نهج لمجمل الأمم المتحدة فيما يخص مكافحة الإرهاب، أكبر مما هي عليه الآن. ولا يمكننا الاستجابة بشكل مناسب لحالة الإرهاب المتغيرة باستمرار، إلا من خلال اتباع نهج محدد الأهداف وذكي وموحد.

وينبغي أن تركز لجان مجلس الأمن الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب على مكافحة نمو تنظيم القاعدة وأيديولوجيته، وبناء قدرات الدول على مكافحة الإرهاب، وضمان عدم حصول الإرهابيين على أسلحة الدمار الشامل. ونحن ممتنون لرؤساء اللجان، المنتمين إلى أستراليا وجمهورية كوريا ولبنان، على عملهم الممتاز فيما يخص تعزيز تنفيذ القرارات.

وبعد مرور خمسة عشر عاما على إنشاء نظام الجزاءات بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، تظل تلك الجزاءات إحدى أكثر الأدوات فعالية للحد من تمويل وتدفق الأسلحة للإرهابيين. وعندما يستعرض مجلس الأمن الجزاءات المفروضة

على تنظيم القاعدة الشهر المقبل، يجب علينا تقييم فعاليتها وضبطها تبعا لتطورات التهديد الذي يمثلته تنظيم القاعدة. ونلاحظ وجود ثلاثة مجالات بعينها، بحاجة إلى اهتمام كامل من جانب مجلس الأمن، وهي الاختطاف للحصول على فدية، وتدفق المقاتلين الإرهابيين عبر الحدود، والتهديد الذي تمثله العبوات الناسفة.

من أجل مكافحة تلك التحديات، يجب على المجلس التركيز على زيادة فعالية تنفيذ تلك التدابير. ويمكن أن يساعد ذلك على عزل ودحر جماعات مثل بوكو حرام، وردع هجمات الاختطاف من أجل الفدية مستقبلا، التي تشكل ممارسة مروعة أدانها المجلس بحق في وقت سابق من هذا العام من خلال القرار ٢١٣٣ (٢٠١٤). ويمكن للتنفيذ الفعال أيضا الحد من تدفق المقاتلين الأجانب، ليس فقط إلى سوريا بل أيضا في المنطقة الفاصلة بين أفغانستان وباكستان واليمن ومنطقة الساحل، وشرق أفريقيا وأماكن أخرى. ومن أجل وضع حد لتلك التدفقات، ينبغي للدول استعراض قوائم جزاءات الأمم المتحدة، قبل إصدار التأشيرات وتبادل المعلومات مع الشركاء الدوليين. وأخيرا، يمكن أن يشجع التنفيذ الفعال الدول على التحلي بقدر أكبر من اليقظة، لمنع الإرهابيين من استخدام العبوات الناسفة، وهي أسلحة قتلت مدنيين أكثر مما قتلت مقاتلين. ونشجع الدول على تبادل المعلومات، وإقامة شراكات ووضع استراتيجيات لمكافحة العبوات الناسفة.

بالإضافة إلى الجزاءات المفروضة بموجب ١٢٦٧، يجب أن نعمل معا على تعزيز التماسك الاستراتيجي للجهود الأوسع نطاقا لمكافحة الإرهاب التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وكخطوة أولى مهمة، فإننا نرحب بالجهود التي تبذلها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والأمين العام المساعد لآلورد وفريقه، لإعادة المديرية التنفيذية لأصولها المتمثلة في تقديم تقييمات للثغرات القائمة في بناء القدرات الخاصة

كما نود أن نشكر جمهورية كوريا لعقدتها في وقت سابق هذا الشهر، مناقشة مفتوحة بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر S/PV.7169)، الذي يشكل دعامة أخرى للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب. ويمكن أن يشكل بيان المجلس الرئاسي S/PRST/2014/7، الذي اعتمد خلال تلك الجلسة، توجيهها مفيدا للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهي تخطط لعملها في المستقبل، مثل تفاعلها مع المجتمع المدني والصناعة.

إن الولايات المتحدة قد دعمت بصورة مباشرة عمل لجنة القرار ١٥٤٠ من خلال الإسهام بمبلغ ٤,٥ مليون دولار أمريكي، في الصندوق الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي. وقد ساعدت تلك المساهمة على تمويل مشاريع مكتب شؤون نزع السلاح ولجنة القرار ١٥٤٠، مثل الاجتماعات الأخيرة في الغابون وجنوب أفريقيا التي ضمت الدول التي لم تقدم تقاريرها. ونحث الدول الأعضاء على النظر في الكيفية التي ستساعد بها الدول الأخرى، فيما يخص تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك عن طريق الإسهام في الصندوق الاستئماني.

ومن أجل ضمان التنفيذ الفعال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فإننا نعلم ما يتعين علينا القيام به. ويجب على كل دولة تحديد نقاط الضعف الخاصة بها وثغراتها في التنفيذ، ووضع خطة بحيث يتم تحديد أولويات الخطوات التالية. وينبغي للدول التي تفتقر إلى القدرات، طلب المساعدة، وعلى تلك التي توجد في وضع يمكنها من المساعدة القيام بذلك.

أخيرا، ينبغي أن يفتح كل طرف على تشاطر المعلومات المفيدة بشكل مناسب من حيث التوقيت. وينبغي للدول التركيز بوجه خاص على تحسين تصميم المناهج الوطنية والعالمية لمشكلة الأمن البيولوجي. وكما ورد في البيان المشترك الصادر في مؤتمر قمة الأمن النووي في شهر آذار/مارس، ينبغي

بمكافحة الإرهاب. وبوسع المديرية، بل ينبغي لها، أن تكون بمثابة نقطة تلاقي، تربط بين مقدمي المساعدة والدول التي هي في أشد الحاجة إليها. ونرى أنه ينبغي للأمم المتحدة على نحو خاص تعزيز قطاع العدالة الجنائية في إطار سيادة القانون، وكذلك تعزيز أمن الحدود لمكافحة التطرف العنيف.

إننا نرحب بالدور الهام الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، في مجال بناء قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب، والدور المركزي الذي تضطلع به فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، فيما يتعلق بتنسيق تلك الجهود. ونأمل أن تواصل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، زيادة الطابع الاستراتيجي لسياساتهما وأثرهما، بما في ذلك من خلال التركيز على المناطق والبلدان التي لديها أكبر الثغرات في القدرات، ومن خلال استخدام جهود الرصد والتقييم. ونشجع الدول الأعضاء على الإسهام في مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. إننا نشجع جميع كيانات الأمم المتحدة على مواصلة التفاعل مع المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، واستخدام وثائقه الإطارية، وأفضل الممارسات، في مجالات مثل مكافحة التطرف العنيف، والعدالة الجنائية، والاختطاف للحصول على فدية، ودعم ضحايا الإرهاب، والشرطة الموجهة للمجتمعات المحلية.

إننا نتطلع إلى إنشاء المعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون في مالطة في ١٨ حزيران/يونيه، الذي سيساعد على تعزيز نظم العدالة الجنائية. ونرحب بإنشاء الصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحلية وصمودها، الذي يمثل أول جهد عالمي لتسخير موارد للقطاعين العام والخاص، لدعم المشاريع المجتمعية المحلية المتعلقة بالتعليم والتدريب المهني، والمشاركة المدنية، ووسائل الإعلام والدفاع عن حقوق المرأة. ونحن نشجع الدول على دعم هذا الصندوق الهام والإسهام فيه.

للدول أيضا السعي للتنفيذ الكامل لعناصر الأمن النووي الواردة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بحلول عام ٢٠١٦. ومن خلال تحديد هذه الأولويات، يمكن للجنة استخدام مواردها على نحو أكثر فعالية وكفاءة.

السيد لارو (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أشكر رؤساء لجان مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية، وأثني عليهم لقيادتهم الحكيمة.

تشيد نيجيريا بمؤلاء الرؤساء للتعاون المستمر بين لجانهم في مجالات تبادل المعلومات، والاجتماعات المشتركة، وأنشطة التوعية، والزيارات القطرية، والمشاركة في إطار مكافحة الإرهاب على نطاق أوسع. لقد أفسح هذا التعاون المجال أمام اللجان لتبادل الأفكار بشأن التحديات الجديدة، وتبادل الخبرات المتعلقة بتجميع ممارسات التنفيذ الفعال. وإن التنسيق المنتظم من جانب أفرقة الخبراء الثلاثة لأنشطة التوعية، والزيارات القطرية، والمشاركة في عمل الكيانات الأخرى المعنية بمكافحة الإرهاب قد أتاح لها العمل معا بطريقة متماسكة ومتسقة. والواضح أن هذا الشأن هو مكسب دائم للجان الثلاث، لأنه يتيح لها الاستفادة من مواطن القوة والكفاءة النسبية لديها، مما يفضي إلى تحسين قدرتها العامة على تحقيق مختلف ولاياتها. وما يهم حقا هو إحراز النتائج، ونحن نرى فائدة من قيام اللجان بتعزيز التنسيق والتعاون بينها بهدف تحسين أدائها.

وبالانتقال إلى مسألة الإرهاب، أود القول إن نيجيريا ما زالت عاقدة العزم على مواجهة هذا التحدي، الذي يشكل خطرا واضحا وقائما لأمننا الوطني. وفي هذا السياق، أطلقت الحكومة الاتحادية في آذار/مارس ٢٠١٤ خطة من أربع نقاط تهدف إلى القضاء على الأصولية، والتأكيد مجددا على الروح الوطنية، وإعادة توجيه الخدمات الأمنية، وتحقيق الإنعاش الاقتصادي لجزء من البلد حيث الفقر متوطن فيه،

بغية التصدي للإرهاب في الداخل. ومن المتوقع لهذه الخطة، التي هي جزء من الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب، أن تعزز الجهود التي تبذلها نيجيريا وشركاؤها لاقتلاع جذور الإرهاب في البلد.

وتعرب نيجيريا عن تقديرها للتعاون والمساعدة من كيانات الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب، ولا سيما المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التي تعمل في نيجيريا منذ عام ٢٠٠٦. وقد أدى هذا التعاون إلى إنشاء مكتب المنسق الوطني لمكافحة الإرهاب في نيجيريا، وتطور الجهود الاستباقية التي تبذل من أجل القضاء على الأصولية. والمساهمات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مسار العدالة الجنائية في نيجيريا هي مساهمات كبيرة أيضا. وننوه بالدور الذي يؤديه مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وبالتآزر القائم بين المركز وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

لقد أصبح بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب أكثر حتمية. فالإرهابيون يستخدمون شبكة الإنترنت للنهوض بقضيتهم، ويستغلون التكنولوجيا الحديثة لوضع الخطط وشن الهجمات. لقد اكتسبوا خبرة في العديد من المجالات، بما في ذلك القيادة والتحكم، واللوجستيات والتنقل، كما يتضح من عملياتهم في نيجيريا وأجزاء أخرى من العالم. وفي هذا الصدد، نشكر المملكة العربية السعودية على تبرعها السخي لمركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ونحث الدول الأعضاء الأخرى على الاسهام أيضا في تمويل المركز من أجل تعزيز قدرته على الاستجابة لاحتياجات بناء القدرات للدول الأعضاء.

وتعرب نيجيريا عن تقديرها للطابع العالمي الذي يتصف به نظام الجزاءات المتعلق بالقاعدة، والذي يعمل على خدمة الدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب عالميا. ونأمل من إدراج بوكو حرام في القائمة مؤخرا أن يساعد جهودنا في مكافحة الإرهاب. ونحن ما زلنا ملتزمين بتنفيذ الجزاءات، وحازمين في

للسلم والأمن الدوليين. وبوصفنا دولا أعضاء، يجب أن نتحد في مواجهة هذين التهديدين ونواصل تقديم دعمنا الكامل للجنة ١٣٧٣، ولجنة ١٥٤٠، ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة.

السيد وانغ مين (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أشكر السفير مورموكيي والسفير أوه جون والسفير كوينلان على إحاطاتهم الإعلامية. وتعرب الصين عن تقديرها لعمل اللجان الثلاث تحت قيادة هؤلاء الممثلين الثلاثة.

أود أن أركز في بياني على مسألة مكافحة الإرهاب. إن الإرهاب هو العدو المشترك للجنس البشري. فالهجمات الإرهابية العنيفة التي شنت مؤخرا في نيجيريا والصين وبلدان أخرى أثبتت مرة أخرى أن أي عمل إرهابي، بصرف النظر عن تاريخ ارتكابه أو مكانه أو مرتكبه أو الدافع لارتكابه هو جريمة خطيرة لا تغتفر.

ولا بد للمجتمع الدولي أن يتخذ موقف عدم التسامح على الإطلاق إزاء مواجهة الإرهاب، والترعة الانفصالية، والتطرف، وأن يعارض هذه الأمور ويتصدى لها بحزم. وينبغي للأمم المتحدة أن تؤدي دورا أكبر في مكافحة الإرهاب. وينبغي للمنظمة أن تطبق معايير واضحة تماما بشأن مسألة مكافحة الإرهاب، وتعارض الكيل بمكيالين، وتشجع المجتمع الدولي على تعزيز التعاون لمكافحة الإرهاب وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

إن الصين تعارض الجهود المبذولة لربط الإرهاب بأي بلد محدد أو جماعة عرقية محددة أو دين بعينه، وتؤيد تعزيز الحوار في ما بين الحضارات، والقضاء بشتى الوسائل على مرتع الإرهاب.

وتعتقد الصين أن الإرهابيين والجماعات الإرهابية يستخدمون حاليا معلومات وتكنولوجيا جديدة، بما في ذلك التحريض، والتجنيد، والتمويل من خلال شبكة الإنترنت.

مساعدة فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بغية الوفاء بولايته، وحرصاء على تقديم الدعم لمكتب أمين المظالم، الذي يسعى جاهدا إلى كفالة الإنصاف والشفافية في عملية إدراج الأسماء في القائمة ورفع الأسماء منها.

ونعتزم هذه الفرصة لننوّه بالدعم الذي نتلقاه من الدول الصديقة في كفاحنا ضد الإرهاب. ونحن مصممون على العمل مع جيراننا لتعزيز تنسيق جهودنا في مكافحة الإرهاب.

سوف أذكر الآن بعض الملاحظات حول عدم الانتشار النووي. إن نيجيريا تسلّم بحاجة جميع الدول إلى مواصلة اتخاذ تدابير فعالة لمنع انتشار الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها. وحرصا على السلم والأمن الدوليين، من الأهمية الخاصة بمكان بالنسبة إلينا أن نكفل عدم حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل. وهذا يؤكد أهمية عمل لجنة ١٥٤٠. وقرار لجنة ١٥٤٠ بتوطيد تعاونها مع اللجان الأخرى ومع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك في مجال تجميع الممارسات الفعالة، سيعزز تحقيق ولايتها.

إن هذا النهج المتعدد الأبعاد يعمل أيضا كوسيلة مجدية لتحقيق هدف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونحن نرحب بالخطوات التي تتخذها اللجنة لتشجيع الإبلاغ العالمي بموجب هذا القرار، ونشجع التعاون المخطط له بين فريق خبرائها ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بهدف الانخراط في العمل مع الدول الأعضاء ومساعدتها على تقديم تقاريرها الأولية. ويمكن توفير المساعدة لمكافحة عدم الانتشار إلى حد كبير عندما يتم التطابق بين طلبات الحصول على المساعدة والعروض المتوفرة. لذلك، نحث اللجنة على مواصلة تيسير نموذج التطابق هذا بينما تعمل على تعزيز آلية المساعدة التابعة لها.

أخيرا، إن الإرهاب وخطر حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل يظلان تهديدتين حقيقيين

إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) كان أول قرار اتخذته المجلس بهدف منع الجهات الفاعلة من غير الدول من الحصول على الأسلحة النووية، والكيميائية، والبيولوجية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. يصادف هذا العام الذكرى السنوية العاشرة وقد جرى في وقت سابق من هذا الشهر انعقد المجلس مناقشة مفتوحة، (انظر S/PV.7169) أعتمد فيها بيان رئاسي (S/PRST/2014/7) يجسد تصميم المجتمع الدولي فيما يتعلق بعدم الانتشار. أما الخطوة المقبلة في جميع البلدان فينبغي أن تتمثل في تعزيز التنفيذ العالمي والشامل والمتوازن للقرار، ويتعين على اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن تدلوا بدلوها في ذلك الصدد. تؤيد الصين عمل اللجنة في جمع التقارير من الدول الأعضاء وتلخيص الخبرات المفيدة وتعزيز المساعدة والتعاون الدوليين. إن الصين مستعدة للعمل مع جميع الأطراف لتعزيز الإدارة العالمية في مجال عدم الانتشار والنهوض بعملية عدم الانتشار الدولي من أجل تعزيز الأمن العالمي.

السيد ندوهونغوريهي (رواندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر السفراء ريموندا مورموكايتي، ممثلة ليتوانيا، وأوه جون، ممثل جمهورية كوريا وغاري كوينلان، ممثل استراليا على بياناتهم.

سوف تتطرق السفارة بينيديكت فرانكينت إلى هذا في بيانها، غير أنني أود أن اغتنم هذه الفرصة لكي أدين إدانة شديدة الهجوم الإرهابي على المتحف اليهودي في بروكسل يوم السبت. نعرّب عن أعماق مشاعر العزاء لأسر الضحايا وإلى مملكة بلجيكا حكومة وشعباً. إن الإرهاب عمل جبان يستهدف أضعف الناس. ويمكن أن يضرب في أي مكان وأي زمان. لذلك يجب علينا أن نظل متيقظين.

أود أيضاً أن أعرب عن تقديري للجان على التزامها بتدابير الإنفاذ من أجل حفظ واستتباب الأمن الدوليين كما، هو متجسد في ميثاق الأمم المتحدة. إننا نتفهم الحاجة إلى الاستخدام الموضوعي للجزاءات بوصفه أداة هامة لإنفاذ

وينبغي للمجتمع الدولي أن يتوخى منتهى الحذر إزاء هذه المسألة، ويجد الحلول الملائمة لها.

إن قوات الإرهاب في تركستان الشرقية، بقيادة الحركة الإسلامية لتركستان الشرقية، هي أخطر تهديد للأمن القومي في الصين. وسوف تواصل الحكومة الصينية اتخاذ إجراءات حازمة ضد هؤلاء الإرهابيين. فنحن لدينا العزم والثقة والقدرة لمحاربتهم.

لا يمكن أبداً أن ينجح هؤلاء الإرهابيون، بغض النظر عن الغاية من هجماته

إن لجنة مكافحة الإرهاب تتحمل مسؤولية هامة جدا في مكافحة الإرهاب، ونؤيد تنفيذها لولايتها واستمرارها في جهودها لتحسين تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة من خلال تدابير من قبيل تقييم التنفيذ المبدي بتنظيم اجتماعات وثيقة الصلة مع البلدان التي تتم زيارتها. ونأمل أن تواصل الحوار والاتصالات مع الدول الأعضاء، وتحسين التنسيق والتعاون مع كيانات الأمم المتحدة، وإن تواصل تقديم المساعدة للدول الأعضاء في بناء قدراتها. سوف تواصل الصين المشاركة بنشاط في التعاون الدولي في إطار المجلس لمكافحة ظاهرة الإرهاب.

إن اللجنة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) المتعلقين بالقاعدة والأفراد والكيانات المرتبطين بها، تمثل أداة هامة للأمم المتحدة ولللمجلس في مكافحة الإرهاب وفرض الجزاءات. نؤيد جهودها لتحسين الاتصالات مع البلدان المعنية في مجال إدراج الأسماء في القوائم وحذفها منها واستعراض قوائم الجزاءات في الموعد المحدد بهدف تعزيز تنفيذ القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) والوفاء بولايتها بفعالية. تؤيد الصين عمل فريق الدعم التحليلي وفرض الجزاءات تحت قيادة اللجنة، وقد أحطنا علماً بجهود مكتب أمانة المظالم لتعزيز الحياد والشفافية في نظام الجزاءات ونأمل أن يواصل الأعضاء دعم عمل اللجنة والعمل معاً للحفاظ على سلطة وفعالية وحياد نظام جزاءات الأمم المتحدة.

نيجيرية وعلى ثكنات للشرطة في بلدة بوني يادي وقتلت ٣١ من أفراد الأمن، وكما نعرف جميعا أنها مسؤولة عن اختطاف أكثر من ٢٠٠ فتاة من مدرسة في شمال نيجيريا. من المهم دعم حكومات نيجيريا والبلدان المجاورة في هذا الوقت في جهودها الرامية من أجل استئصال شأفة هذه المنظمة الإرهابية. وفقا للقرار ١٣٧٣ (٢٠١١) يتعين على الدول الأعضاء منع أعمال التحريض وتجريمها وتعزيز التعاون الدولي والرقابة على الحدود. ولكن الحدود السهلة الاختراق، وعدم توفر الوسائل المالية الكافية وانعدام القدرة التقنية لدى بعض الدول الأعضاء كلها تُيسر للحركات الإرهابية عبور الحدود من دون عائق، خاصة في الشرق الأوسط، وشمال أفريقيا ومنطقة الساحل. وفي ذلك الصدد نكرر ندائنا إلى المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بدعم الدول الأعضاء في بناء قدراتها الوطنية في مجال مكافحة الإرهاب وتعزيز التعاون الدولي بين منظومة الأمم المتحدة والدول وغيرها من الهيئات الحكومية.

وبمرور الزمن استفاد الإرهاب من التقدم التقني وقوة الإنترنت ومن التطرف الديني، والفقر وقلة التعليم. على الرغم أن مخططي الإرهاب هم المتطرفون السياسيون والمتطرفون الدينيون، فمما يضاعف من انتشاره، خاصة في أوساط الشباب، الفقر وقلة التعليم. لذلك بينما من المهم جدا الاستمرار في مكافحة الشبكات الإرهابية ينبغي لنا في الوقت نفسه الاستثمار بشكل كثيف في التعليم والقضاء على الفقر إذا ما أردنا القضاء على هذه الآفة في الأجل الطويل.

تؤيد رواندا عمل اللجنة المنشأة وفقا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتقدر جهود السفير أوه جون، لا سيما في تحسين برامج التوعية والوضوح بالنسبة للجنة. للوفاء بولاية اللجنة، زادت فعاليات التوعية التي تجري في جميع أرجاء العالم من درجة الوعي العالمي ويسرت اقتسام المعلومات بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ومناقشة تحديد الاحتياجات المحتملة

قرارات المجلس من دون اللجوء إلى القوة. وعلى ذلك الأساس نرحب بالفرصة التي تتيحها هذه الإحاطات الإعلامية نصف السنوية عن عمل الهيئات الفرعية الثلاث التابعة للأمم المتحدة والمخصصة لمكافحة الإرهاب وعدم الانتشار، بما في ذلك التأكد من تنفيذ الجزاءات المفروضة على الأفراد والكيانات برصد انتهاكاتهما.

تعتقد رواندا أن القاعدة ومنتسبيها ما زالوا يشكلون تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. على الرغم من أنه من المعتقد أن القاعدة ليس لديها قيادة مركزية منذ وفاة قائدها السابق، فإن غيابها أو غياب تلك القيادة المركزية، لم يخفف من حدة التطرف الديني، وأعمال الخطف والهجمات الإرهابية في سائر بقاع العالم. ومهما يكن من أمر، علينا أن نتذكر أن هذه المجموعات الإرهابية لا تصنع الأسلحة أو إمداداتها العسكرية اللوجستية وإنها لا تعمل في عزلة. أنها تتلقى إمدادات الأسلحة بصورة سرية من خلال الأفراد والكيانات وحتى من خلال الدول الأعضاء.

إننا نشعر بالقلق الشديد إزاء تفشي القاعدة في كل بقعة من أفريقيا تقريبا، وتشكيل مجموعات تنتمي إليها، من قبيل القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي في شمال أفريقيا، وحركة الشباب في الشرق، ومنظمة بوكو حرام في غرب ووسط أفريقيا. إن استمرار الصراعات وعدم الاستقرار، وعدم وجود مؤسسات قوية وتوريد الأسلحة غير المنضبط كل ذلك يمكن أن يؤدي إلى توفير تربة خصبة لاحتضان الإرهاب عبر أفريقيا إن لم تُبذل جهود متضافرة للتصدي للأسباب الجذرية للصراعات وتوفير حل مستدام للأزمات وتفكيك المنظمات الإرهابية في القارة.

وفي ذلك الصدد، يرحب وفدي بإدراج منظمة بوكو حرام في قائمة الكيانات الخاضعة للجزاءات المالية المستهدفة وحظر الأسلحة عليها، كما جاء في القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢). يوم الاثنين، شنت هذه المجموعة أيضا هجوما على قاعدة عسكرية

١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة والاشخاص والكيانات المرتبطة به، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على الإحاطات الإعلامية الوافية التي قدموها اليوم. ما زال تنظيم القاعدة والكيانات المنتسبة له تشكل تهديداً صارخاً وجلياً للأمن والسلم الدوليين. وبالرغم من بعض الوهن الذي أصاب نواة التنظيم وقاعدته المركزية، فإننا نشهد وبيالغ القلق نشوء كيانات منتسبة للتنظيم وفكره الإرهابي وهي تمارس أنشطتها الظلامية في مختلف أصقاع الأرض.

علاوة على ذلك، بتنا نرى في الآونة الأخيرة استخدام أساليب جديدة من قبل هذه التنظيمات من خلال استغلال تكنولوجيا المعلومات بشتى مجالاتها، وإنفاذ للعمليات الإرهابية بطرق تكتيكية جديدة تعتمد على مواد من السهل توافرها وبتكاليف بسيطة.

وما زال تنظيم القاعدة يهدد الأمن والسلم في منطقة الشرق الأوسط. ولعل الصراعات الملتهبة التي تشهدها بعض دول المنطقة تشكل مناخاً مناسباً وبيئة جاذبة لنشوء وتقوية التنظيمات الإرهابية. وأكبر دليل على ذلك التزاع الدائر في سوريا وما أفرزه من كيانات وتنظيمات إرهابية، مثل الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وجبهة النصرة، التي أدرجتها لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة في قائمة الجزاءات باعتبارها كياناتاً مستقلة منذ قرابة الأسبوع.

وفي هذا السياق، نرى ضرورة أن تواصل لجان المجلس المعنية بمكافحة الإرهاب دورها المنوط بها في هذا المجال في منطقة الشرق الأوسط وعدم إغفالها للمنطقة في ظل تنامي الخطر الإرهابي في مناطق أخرى من العالم.

وبالنظر للتحديات الراهنة التي يشكلها تنظيم القاعدة والكيانات المنتسبة له للأمن والسلم الدوليين، على المجتمع

لتقديم المساعدة، وينبغي للدول الأعضاء اتخاذ أي خطوات لازمة في المستقبل لدعم تنفيذ القرار.

نشكر جمهورية كوريا على تنظيمها مناقشة مفتوحة بشأن عدم الانتشار في ٧ أيار/مايو (انظر S/PV.7169) والتي ترأسها صاحب المعالي السيد يون بيونغ، وزير خارجية جمهورية كوريا. خلال تلك المناقشة اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً (S/PRST/2014/7) بمناسبة الذكرى العاشرة لاتخاذ هذا القرار المعلم الذي أعرب فيه المجلس عن قلقه الشديد إزاء تهديد الإرهاب والمخاطر التي ينطوي عليها حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها أو استحداثها لها أو إتجارها بها أو استعمالها لها، بسبب التقدم السريع في العلوم والتكنولوجيا. لذلك حثت بقوة لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على أن نعمل على تحديد المجالات الرئيسية التي تتطلب التركيز لمتسنى تحقيق هدف القرار بصورة كاملة بحلول عام ٢٠٢١.

اعتقد أن التغلب على تحديات الانتشار الجديدة يتطلب نهجاً جديدة نحو الحالات الناشئة وتوافق آراء بشأن نظام الأمن الدولي الذي يعالج بفعالية الشواغل الحقيقية للانتشار. إن النجاح في مكافحة الإرهاب يمضي يداً بيد مع التقدم في تعزيز التعاون في مكافحة الإرهاب وتبادل المعلومات على الصعد الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. ينبغي أن تكون تلك المسألة الأساسية في جهودنا المشتركة لتعزيز الاتساق والتعاون بين سائر لجان مكافحة الإرهاب والتصدي للأسباب الجذرية للإرهاب.

وفي ذلك الصدد، نحن على ثقة بأن زيادة الشراكة فيما بين لجان الجزاءات ستسهم في الحد من الإرهاب بدرجة كبيرة.

السيد عميش (الأردن): بداية أتقدم بوافر الشكر لسعادة رؤساء اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و

الخبراء في مساعيها للوصول إلى مرحلة شمولية التقارير وإرساء شبكة نقاط اتصال عالمية، فضلا عن دور التوعية المناط بلجنتنا ودور ميسر المساعدات، الذي لن تلمس دوره الإيجابي المتلقية للمساعدة وحدها، بل أيضا الدول المانحة للمساعدات.

وفي الختام، يؤكد وفد بلدي على ضرورة مد جسور التعاون الراسخة فيما بين لجان المجلس العاملة في مكافحة الإرهاب، وضرورة تكثيف الجهود الوطنية والإقليمية والدولية للتصدي لهذه الظاهرة التي تفتك بأمن شعوب العالم وسلامها. كما يؤكد الأردن على استمراره في دوره الريادي في مكافحة الإرهاب والتصدي له من خلال اتخاذ التدابير اللازمة وتبني منظومة تشريعية فعالة على المستوى الوطني؛ وتقديم خبراته في مجال مكافحة الإرهاب للمنطقة والعالم؛ وتعميق التعاون مع لجان المجلس وأجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة؛ علاوة على الاستمرار في إرساء المبادرات الدولية التي من شأنها نشر قيم التسامح والتعايش ونبذ الإرهاب والتطرف الفكري كمبادرات "رسالة عمان" و"كلمة سواء" وأسبوع الوثام العالمي.

السيد بيرتو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود، أولا وقبل كل شيء، أن أشكر سفير أستراليا ولبنانيا وان أشكركم، سيدي الرئيس، على إحاطاتكم الاعلامية وقيادتكم بصفتكم رؤساء اللجان المعنية.

ويعلن وفد بلدي تأييده للبيان الذي سيدلي به رئيس وفد الاتحاد الأوروبي.

ويشكل الإرهاب تهديدا ماثلا اليوم أكثر من أي وقت مضى، على نحو ما بينته الحوادث المأساوية التي وقعت مؤخرا. وتشارك فرنسا الآخرين الإدانة بأشد صرامة لعمليات القتل المروعة التي وقعت في المتحف اليهودي في بروكسل. ونعرب عن تضامننا التام مع الشعب البلجيكي في محنته ونقدم تعازينا لأسر الضحايا.

الدولي ومجلس الأمن التعامل مع هذه التحديات وفقا لمنهجية عملية تركز على جملة عناصر، من أهمها: تفعيل التفاعل الدولي والإقليمي فيما بين الدول والارتقاء بمسائل تبادل المعلومات وتبادل الخبرات والممارسات المثلى في هذا الصدد؛ تفعيل نظم العقوبات من قبل الدول، وممارسة دورها في تقديم طلبات الإدراج والشطب، حسب الاقتضاء على الصعيدين الوطني والإقليمي؛ ودعم الدور الحيوي الذي يقوم به فريق الدعم التحليلي ورصد تنفيذ الجزاءات التابع للجنة تنظيم القاعدة وتيسير عمل الفريق من قبل الدول الأعضاء. ونؤكد في هذا السياق على أهمية توصية الفريق المتعلقة بتوفير البيانات الحيوية ذات الصلة بالأفراد المدرجين في قائمة الجزاءات، بالإضافة إلى تفعيل التعاون مع مكتب أمين المظالم، الذي يقوم بدور هام وشفاف.

ويشمن الأردن الدور الأساسي الذي تضطلع به لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة في مجالات بناء القدرات لدى الدول الاعضاء، ورفع الوعي لدى المعنيين بخطر الإرهاب، فضلا عن الزيارات الميدانية للدول. ونؤكد هنا على ضرورة استمرار اللجنة ومديرتها التنفيذية في مساعيها الرامية إلى تيسير تقديم المساعدة التقنية والفنية إلى الدول الاعضاء بما يوائم احتياجات الدول والبيئة الأمنية الديناميكية التي نشهدها. كما نحث المديرية التنفيذية على ابتكار استراتيجية ترمي إلى مراجعة المساعدات التي يسرت تقديمها للدول الأعضاء بشكل دوري، وإحاطة أعضاء اللجنة علما بها.

ولسنا بعيدين عن جلسة المناقشة المفتوحة التي عقدها المجلس برئاسة معالي وزير خارجية جمهورية كوريا إحياء للذكرى السنوية العاشرة لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر S/PV.7169)، التي أكدنا فيها على جملة من الاقتراحات والأفكار الرامية إلى تعزيز عمل لجنة ١٥٤٠. بيد انني استثمر هذه الجلسة لتقديم الشكر لكلم ولفريقكم على الجهود التي تبذلونها للارتقاء بعمل اللجنة. كما أثنى دور اللجنة وفريق

على مواصلة معالجة هذه المسألة، ولا سيما في ظل تضمن ولايتها الجديدة، المحددة بموجب القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣)، ضرورة التركيز على آخر الاتجاهات في مجال الإرهاب. كما نشيد باللجنة لتركيزها بوجه خاص على التهديدات الجديدة عن طريق إجراء مناقشات حول القرار ٢١٣٣ (٢٠١٤) بشأن الاختطاف للحصول على فدية.

وأخيراً، نود أن نشكر المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على برنامج عملها، بما في ذلك زيارات المتابعة العديدة، لضمان تنفيذ الدول الأعضاء بصورة سليمة لمتطلبات المجلس في مجال مكافحة الإرهاب، ألا وهي، القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ومن الضروري مواصلة ذلك الحوار مع الدول الأعضاء من خلال القيام بزيارات متابعة منتظمة.

وفي ما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أود أن أذكر بأن انتشار الأسلحة النووية والإشعاعية والبيولوجية والكيميائية ووسائل إيصالها وخطر وقوعها في أيدي الإرهابيين يشكلان تهديداً حقيقياً. وثمة دور هام للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذه الصارم من قبل الدول الأعضاء في تفادي هذا الخطر. وفي هذا الصدد، أود أن أتوجه بالشكر والتهنئة لكم، سيدي الرئيس، على التنظيم الناجح لمناقشة مجلس الأمن الرفيعة المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والتي عُقدت في أوائل أيار/مايو (S/PV.7169). كما يعد البيان الرئاسي S/PRST/2014/7، الذي اعتمدته المجلس في تلك المناسبة، بمثابة خريطة طريق لعمل لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ومن الملاحظ أنه أُحرز تقدم هام في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) منذ اتخاذه في عام ٢٠٠٤. واليوم، فقد اعتمدت غالبية دول العالم تدابير من أجل استنساخ أحكام القرار في تشريعاتها الوطنية واعتمدت المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الرئيسية استراتيجيات ترمي إلى تعزيز وتنفيذ

ولكي تكون مكافحة آفة الإرهاب فعالة، يجب أن تكون تحت تصرف المجلس، من خلال لجنته المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة والأفراد والكيانات المرتبطة به، أداة مرنة تمكنه من تنفيذ فرض جزاءات عاجلة حينما تقتضي أي حالة للطوارئ. وفي ذلك الصدد، وبعد عدة أيام من مؤتمر قمة باريس بشأن الأمن في نيجيريا المعقود في ١٧ أيار/مايو، اتخذت اللجنة في ٢٢ أيار/مايو قراراً بإخضاع بوكو حرام لنظام الجزاءات، وهو قرار شارك بلدي في تقديمه.

ومن المهم أن نواصل بذل جهودنا من أجل استكمال قائمة الجزاءات بحيث تجسد بدقة التهديدات الناشئة في المعركة ضد تنظيم القاعدة. وفرنسا تشعر حالياً بقلق بالغ إزاء الظاهرة الجديدة المتمثلة في المقاتلين الأجانب. وهؤلاء المقاتلون هم شباب جنحوا إلى التطرف ويسافرون من أجل القتال إلى جانب الإرهابيين. وهم يشكلون خطراً ليس على البلدان التي يسافرون إليها فحسب، ولكن أيضاً على بلدانهم الأصلية والتي يُرجح أن يعودوا للاستقرار فيها. ومن الأمور الملحة أن تتخذ لجنة الجزاءات إجراءات ضد هذه الظاهرة، ولا سيما ضد الشبكات التي تساعد هؤلاء الشباب وتحرضهم.

وأخيراً، فإن إجراءات الإدراج في قوائم الجزاءات والرفع منها يجب أن تحترم الحريات الأساسية للأشخاص المدرجين. وبإنشاء وتعزيز ولاية أمين المظالم، سمحت لنا آخر القرارات بتحسين الضمانات الإجرائية. وبينما يوشك المجلس على استعراض ولاية اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، من الأهمية بمكان مواصلة تحسين تلك الضمانات.

وبالإضافة إلى لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة، فإن مسألة المقاتلين الأجانب، التي تشكل تهديداً جديداً، يجب أن تؤخذ على محمل الجد من قبل جميع هيئات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ولذلك، نشجع لجنة مكافحة الإرهاب

الإعلامية الزاحرة بالمعلومات وعلى ما يقومون به من عمل في قيادة هذه الهيئات الفرعية.

وأود أن أبدأ بإعادة التأكيد على أن الجمعية العامة، إلى جانب مجلس الأمن وهيئاته المختصة، هي أنسب المنتديات لاتخاذ إجراءات فعالة لمنع الإرهاب والقضاء عليه. ومن هذا المنطلق، نرى أن من المهم مواصلة تعزيز التنسيق والاتساق بين أنشطة الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب. ويكتسي ذلك الأمر أهمية خاصة في هذا العام الذي تجري الجمعية العامة خلاله الاستعراض الرابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وذلك في حزيران/يونيه.

أولاً، أود أن أشير إلى عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات وأن أؤكد، على نحو ما ذكر رئيس اللجنة في الإحاطة الإعلامية التي قدمها، على أهمية ضمان أن يواصل نظام الجزاءات التصدي بفعالية للتهديد الذي تمثله القاعدة والكيانات المرتبطة بها. وفي هذا الصدد، نتفق مع السفير كوينلان على ضرورة ضمان أن تظل قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات ذات أهمية وأن تتطور بما يتماشى مع تطور تنظيم القاعدة والكيانات المرتبطة به. وبشأن هذه النقطة، نؤيد نحن أيضاً إدراج جماعة بوكو حرام في القائمة، على نحو ما جرى قبل بضعة أيام فقط.

وعلاوة على ذلك، نعتقد أنه من أجل الحفاظ على فعالية نظام الجزاءات، من المهم كفالة مراعاة الأصول القانونية. وكما فعلت في مناسبات سابقة، أود أن أنوه بالعمل الذي تضطلع به أمانة المظالم، كيمبرلي بروست، وهي مثال للكفاءة والمهنية والاستقلالية. وفي هذا الصدد، فقد درسنا بعناية تقريرها إلى مجلس الأمن (S/2014/73)، المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، ونأسف لأن الفقرة ٧٠ تلزمها بتقديم تقارير عن أسفارها، الأمر الذي يشكل تدخلاً واضحاً في استقلالية عمل

ذلك القرار الهام. وفي هذا الصدد، يجب أن نستمر في تشجيع البلدان التي لم تقدم بعد تقارير إلى اللجنة عن تنفيذ هذا القرار في تشريعاتها الوطنية على أن تفعل ذلك.

خلال السنوات العشر الماضية، واصلت اللجنة أيضاً تعاونها مع العديد من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وكذلك مع غيرها من الهيئات الفرعية التابعة للمجلس التي تتسق أنشطتها مع أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وهناك الكثير الذي يمكن أن تستفيد منه اللجنة من توسيع نطاق التعاون مع الهيئات الدولية المسؤولة عن مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وعلى وجه الخصوص في إقامة شراكات تتعلق بالمساعدة التقنية. ويحدونا الأمل في أن يستمر هذا التعاون دون عوائق.

وفي ضوء هذه التطورات، ينبغي للجنة أن تجري استعراضاً استراتيجياً لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في الأجل الطويل وأن تدرج نتائج ذلك التحليل في الاستعراض الشامل الذي ستجريه اللجنة في عام ٢٠١٦. ويمهد البيان الرئاسي الذي اعتمد في بداية الشهر الطريق للقيام بهذه العملية الهامة.

وفي الختام، ومن أجل التصدي للتحدي المتنامي الذي يمثله الإرهاب، يجب علينا أن نواصل تعزيز التعاون الوثيق بين جميع الهياكل التي تكافح هذه الظاهرة. وسيكون من المفيد أن يتناول الاستعراض الرابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، الذي يُجرى في حزيران/يونيه، تعزيز التنسيق، فضلاً عن المشاكل الناشئة مثل مشكلة المقاتلين الأجانب، حتى يكون المجتمع الدولي مهياً على نحو أفضل لمواجهة تلك التهديدات.

السيد أويارثابال (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): بداية، أود أن أعرب، من خلالكم سيدي الرئيس، عن الشكر للممثلين الدائمين لليتوانيا وأستراليا ولكم، بصفتكم رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على إحاطاتكم

مكتب أمينة المظالم وينال من كفاءته. ونرى أنه لا بد من احترام حياد أمينة المظالم والطابع السري لعملها. ومن ثم، نعتقد أنه ينبغي لمجلس الأمن أن يرصد عن كثب هذه المسألة للتأكد من أن أمينة المظالم يمكنها الاضطلاع بمهامها على نحو مستقل ودون قيود. ونعتقد أيضا أنه ينبغي أن يتوفر لأمينة المظالم الأدوات المناسبة لتنفيذ الولاية التي عهد مجلس الأمن بها إليها. ولذلك، نشير إلى التحديات والمسائل المتعلقة المحددة في التقرير، ومنها على سبيل المثال، الحاجة إلى إنشاء قاعدة بيانات وأهمية تحسين الأساليب المتبعة في بعض القضايا ذات الصلة بالشفافية.

وأخيرا، أود أن أؤكد مجددا على أهمية إتاحة القائمة باللغات الرسمية الست للمنظمة. وهذه المسألة تتصل اتصالا مباشرا بتنفيذ القائمة بمعرفة السلطات المختصة بأهمية نظام الجزاءات. وبخصوص هذه المسألة، أود أن أشكر مرة أخرى رئيس اللجنة علي ما بذله من جهود لإيجاد حل لتلك المشكلة، والتي نأمل أن تحل في أقرب وقت ممكن. وأود أيضا أن أسلط الضوء على العمل الذي يضطلع به الفريق العامل المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى، والذي فحص الممارسات المتبعة في مختلف لجان الجزاءات في مجال ترجمة قوائم كل منها، من أجل الإسهام، من منظور عام، في طريقة تناول اللجنة المنشأة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) لهذه المسألة.

تقوم لجنة مكافحة الإرهاب بدور هام في كفالة زيادة فعالية جهود المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب. وفي هذا السياق، نرحب باتخاذ القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣) وبتحديد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي تساعد اللجنة في عملها، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

وفي هذا الصدد، فإننا نأمل في أن احترام حقوق الإنسان، وسلامة سيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب، لا يزالان يشكلان جانبين شاملين من جوانب عمل المديرية التنفيذية. إن المناقشة المفتوحة التي عقدت في ٧ أيار/مايو بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

وآفاق تنفيذه، التي ترأسها وزير خارجية بلدكم، سيدي الرئيس، أظهرت بوضوح موافقة الدول الأعضاء على إبراز عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠، وأحكام القرار كأدوات أساسية لمنع وقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في أيدي الإرهابيين (انظر S/PV.7169).

وفي الوقت نفسه، سمحت المناقشة للمجتمع الدولي بإعادة التأكيد على أن الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب تعتمد على اتخاذ وتنفيذ التدابير الوطنية اللازمة والتنسيق الإقليمي. وأكد أيضا ضرورة المضي قدما في مجال نزع السلاح النووي، لأنه، ومع استمرار وجود أسلحة الدمار الشامل، سيظل خطر وقوعها في أيدي الإرهابيين قائما. كما أشارت العديد من الوفود، بما فيها وفد بلدي، خلال تلك المناقشة المفتوحة، فإن السبيل الوحيد للقضاء على هذا الخطر، هو القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل.

به من أفراد وكيانات، ترحب تشاد بحقيقة إدراج بوكو حرام الآن على قائمة الجزاءات الخاصة بتنظيم القاعدة. ويساور تشاد القلق إزاء التهديد المتزايد الذي تشكله بوكو حرام، التي تزداد تنظيمًا وخبرة، كما يتبين من طريقة عملها. ولبوكو حرام موارد بشرية ومادية ولوجستية.

إن تشاد قلقة أيضا جراء إعادة تجميع متشددى تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي لصفوفهم في جنوب ليبيا، بعد هزيمتهم في مالي، كما يشير إلى ذلك التقرير الخامس عشر لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات (S/2104/14). ويساورنا القلق أيضا جراء الوسائل المتنوعة والمتطورة التي تستخدمها الجماعة الإرهابية في جميع أنحاء العالم.

إن استخدام شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والأجهزة المتفجرة المرتجلة وإعادة تجميع أكثر من ٩ ٠٠٠ مقاتل أجنبي لصفوفهم في سوريا، هي أمور مثيرة للقلق أيضا. وتدعو تشاد إلى تحديد القادة الرئيسيين، من أجل إدراجهم في قائمة الجزاءات، وتشجع استمرار استعراض القائمة، الذي ينبغي أن تشارك فيه جميع الدول الأعضاء، من خلال تقديم معلومات حديثة ومفصلة.

وفيما يتعلق بنظام الجزاءات، تعتقد تشاد على غرار العديد من الدول الأخرى، بأنه يتعين النظر بعمق في إجراءات إدراج وشطب الأفراد من قوائم الجزاءات، لضمان آلية أكثر شفافية بما يتوافق مع المعايير والممارسات القانونية ذات الصلة.

أخيرا، وفيما يتعلق بالتهديد الكبير الذي تشكله العديد من الجماعات الإرهابية في أفريقيا، مثل بوكو حرام، وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، وحركة الشباب، فإن تشاد تدعو إلى زيادة التعاون بين اللجان والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، من أجل تعزيز القدرات القانونية والتقنية والمهنية، بما في ذلك في المجالين العسكري والأمني، بهدف التنفيذ الفعال للجزاءات. وتشاد مستعدة

وأود أيضا أن أضم صوتي إلى المتكلمين السابقين الذين أدانوا الهجوم على المتحف اليهودي في بروكسل، وتقديم تعازينا لأسر الضحايا وحكومة بلجيكا.

إن تشاد ترحب بالتعاون المتنامي بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠، وفريق الدعم التحليلي ورصد تنفيذ الجزاءات. وفيما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب، ترحب تشاد باعتماد القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣)، الذي جدد ولاية المديرية التنفيذية، من خلال توجيهها لمساعدة الدول الأعضاء بشكل أفضل على التنفيذ الكامل للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وعلاوة على ذلك، ترحب تشاد بأنشطة اللجنة المشار إليها في الإحاطة التي قدمها رئيسها، وتؤكد التهديد الناجم عن دفع فدى. وهذه الممارسة هي مصدر دخل يدعم ارتكاب الأعمال الإجرامية والإرهابية. وفي هذا الصدد، فإننا نتطلع باهتمام إلى الاجتماع الخاص الذي سيعقد بشأن مسألة الاختطاف للحصول على فدية.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، تشيد تشاد باعتماد برنامج عملها من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، وزيارتها للنيجر وبنغلاديش واتخاذها ٤٦ إجراء لزيادة الوعي العالمي. علاوة على ذلك، تنتظر تشاد باهتمام وضع استراتيجية من أجل التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي أوصى بها مجلس الأمن في بيانه الرئاسي المؤرخ ٧ أيار/مايو (S/PRST/2014/7) واستعراض التوصيات بشأن تعزيز آليات المساعدة. وتحدد التزامها بالعمل من أجل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتدعو إلى إجراء المزيد من الحوار بين لجنة القرار ١٥٤٠ والدول الأعضاء الـ ٢١ التي لم تقدم تقاريرها بعد.

وفيما يتعلق اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط

بما لديها من وسائل، للمشاركة في اتخاذ إجراءات مشتركة ومنسقة لاستعادة السلام والاستقرار في أفريقيا وغيرها.

السيد بانكين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إننا

نشكر الممثلين الدائمين لليتوانيا وأستراليا وبلدكم، سيدي الرئيس، على إحاطاتهم الإعلامية فيما يخص عمل اللجان المعنية. تشكل هذه الأنشطة إسهاما هاما في تعزيز الدور التنسيقي المحوري للأمم المتحدة ومجلس الأمن في مجال التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب.

لقد أثبتت الأحداث التي شهدتها الأشهر الأخيرة أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا رئيسيا للسلام والأمن الدوليين. ويقع النزاع في سوريا، في صلب أنشطة مكافحة الإرهاب، حيث أنه يؤجج الصراعات في شمال أفريقيا وغربها، بما في ذلك منطقة الساحل، ولا يزال يزعزع استقرار أفغانستان والشرق الأوسط. ويحاول متطرفون من مختلف الانتماءات الاستفادة من الاضطرابات في المناطق غير المستقرة، عن طريق الاستفادة بمهارة من المشاكل الاجتماعية، وعدم وجود بديل للإجرام والخلافات الطائفية والدينية القائمة منذ أمد طويل. إن الإرهابيين يستفيدون بنشاط من التطورات الأخيرة الحاصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك من أجل تجنيد المتطرفين عن بعد.

ويتنقلون دون عوائق عبر الحدود التي يسهل اختراقها، مُستغلين الثغرات في القوانين المتعلقة بالأنشطة الإجرامية.

إن الإرهاب، الذي يشكل موضوعا مثيرا للقلق، لا يزال يتشابك مع نسيج النزاعات الإقليمية والنزاعات الأخرى المعاصرة. وفي ذلك السياق، فإن أكثر المشاكل إلحاحا هي مشاركة المواطنين من مختلف البلدان في هذه النزاعات إلى جانب التنظيمات الإرهابية، وأبرزها تنظيم القاعدة وفروعه. ولا بد من مواجهة هذه الأخطار في مرحلة مبكرة، ومواصلة الجهود لتحسين تبادل المعلومات فيما بين الإدارات الحكومية

المختصة، وجعل الأنشطة الإرهابية أقل اجتذابا، ومكافحة انتشار أيديولوجيا الإرهاب والتطرف العنيف، بما في ذلك في وسائل الإعلام وعلى شبكة الإنترنت.

ولا تزال لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن تحدد مسار العمل فيما يتعلق بالتعاون على مكافحة الإرهاب داخل المنظمة. ويتم إيلاء الاهتمام على نحو متزايد لاتباع نهج شامل في مكافحة الإرهاب، يراعي التدابير الوقائية لمكافحة تلك الآفة. وهناك تفهم متزايد لضرورة إشراك المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام في جهود الهياكل الحكومية والمنظمات الدولية في ذلك المجال. وقد تأكد ذلك باتخاذ القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣)، الذي كيف ولاية لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية مع الحقائق الجديدة.

ونشيد بدور المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب لما تقدمه من مساعدة إلى لجنة مكافحة الإرهاب. ونعتقد أنها ينبغي أن تركز، في إطار ولايتها المستكملة، على عنصر من عناصرها الرئيسية، وهو دعم لجنة مكافحة الإرهاب في رصد تنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وتنسيق تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. ولأنشطة المديرية التنفيذية التي تعد الاستراتيجيات الشاملة لمكافحة الإرهاب أهمية خاصة. ونحن نؤيد تعزيز دورها باعتبارها هيئة مختصة رئيسية في الميدان، تتقن ما يلزم من خبرة ومنهجية في العمل. ولا بد من الإبقاء على الوتيرة الحالية للزيارات القطرية الناجحة التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب. ونرى أن مبادرات القيادة الجديدة للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، بغية التحفيز على إجراء اتصال مباشر بين المدعين العامين والقضاة في مختلف الدول المشاركة في الملاحقات القضائية والمحاكمات المتعلقة بقضايا الإرهاب، مبادرات مفيدة.

ومن المناسب استكمال الاستعراض العالمي لتنفيذ القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وخطة العمل لتنفيذ

وفي ذلك السياق، فإننا نشعر بالانزعاج من الإشارات إلى رأي المنتديات القضائية الوطنية التي تستخدم كذريعة لتجاهل قرارات مجلس الأمن. وهذه السياسية تشكك في صلاحيات المجلس في مكافحة الإرهاب.

إن اتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي قدمته روسيا، كان نتيجة لفهم عام لضرورة الحيلولة دون سقوط أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في أيدي الأطراف الفاعلة من غير الدول، وفي المقام الأول والأخير، في أيدي الإرهابيين. والأهداف المحددة في القرار هي الآن أهم مما كانت عليه في أي وقت مضى بالنسبة لجميع أعضاء المجتمع الدولي.

وفي الأشهر الأخيرة، واصل فريق الخبراء التابع للجنة قرار ١٥٤٠ عمله الناجح. ونحن على ثقة بأن أعضاء الفريق الجدد، بالنظر إلى خبرتهم ومؤهلاتهم، سيتمكنون من الانضمام إلى ذلك العمل بصورة سلسة. وقد كانت المناقشة المفتوحة الرفيعة المستوى التي عقدها مجلس الأمن في ٧ أيار/مايو بشأن عدم الانتشار (انظر S/PV.7169) علامة بارزة. وتمثلت نتيجتها الرئيسية في الاتفاق على بيان رئاسي (S/PRST/2014/7) سيكون مقياساً لعمل لجنة ١٥٤٠ للفترة الممتدة حتى الاستعراض الشامل في عام ٢٠١٦.

إن لنا جميعاً، نحن أعضاء المجتمع الدولي المسؤولين، مصالح جماعية وطويلة الأجل في ميدان عدم الانتشار. وإحدى أولويتنا ينبغي أن تكون هي الاستمرار في التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب جميع البلدان. ويعالج ذلك القرار الأنواع الثلاثة لأسلحة الدمار الشامل في مجموعها النووية والكيميائية والبيولوجية، مما يؤكد الخطر المماثل المتمثل في سقوط أي نوع منها في أيدي الإرهابيين. وعلى مدى السنوات العشر الماضية، أُنجز الكثير لتنفيذ تلك الوثيقة الملزمة. وبينما قدمت ١٧٢ من الدول الأعضاء تقاريرها الأولى عن التنفيذ، ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله. والأولوية المتبقية

القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ونتعتقد أنه من المهم تعزيز اتصالات لجنة مكافحة الإرهاب مع الهياكل والمنظمات الأخرى بغية توسيع نطاق شبكة التعاون على مكافحة الإرهاب تحت إشراف الأمم المتحدة. وفي ذلك الصدد، نلاحظ أوجه التفاعل فيما بين لجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات. واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في اجتماع رؤساء الأجهزة الخاصة والوكالات الأمنية ومنظمات إنفاذ القانون بشأن مسألة الإرهاب، الذي نظمته أجهزة الأمن الاتحادي لدى الاتحاد الروسي. وننوي مواصلة ممارسة عقد جلسات الإحاطات الإعلامية التي يقدمها إلى لجنة مكافحة الإرهاب ممثلون من ذلك الاجتماع.

وما زالت اللجنة المعنية بتنظيم القاعدة إحدى أكثر آليات مجلس الأمن فعالية في ميدان مكافحة الإرهاب. وقائمة الجزاءات لديها يجب أن تجسد على نحو كاف التهديد الذي يمثله تنظيم القاعدة، الذي لم ينحسر كما أثبتت الأحداث الأخيرة في العالم العربي وأفريقيا. ونؤيد الاقتراحات المتعلقة بإدراج الأسماء من جانب الدول الأعضاء في قائمة الكيانات الجديدة. ونتعتقد أن اللجنة ينبغي أن تستجيب للطابع المتغير لذلك التهديد وتنظر في التطبيقات بدون الإفراط في الإجراءات الرسمية العقيمة.

إن سلطات أمانة المظالم، المحددة في القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، توفر مستوى مثالياً من الشفافية لعمل اللجنة. غير الأنشطة العملية التي يقوم بها ذلك الكيان لا تفي بالغرض أحياناً. ومن المؤسف أنها تعاني في بعض الأحيان من اتباع نهج ضيق وقصير النظر، يتجاهل رأي الدول المهتمة. وينبغي أن تكون الأولوية القصوى هي تحسين فعالية آلية الجزاءات، التي ترهن على نحو كامل بتنفيذ الدول لالتزاماتها ذات الصلة.

التحليلي ورصد الجزاءات للجنة ١٢٦٧/١٩٨٩ مثالا جيدا في ذلك الصدد.

ونشيد بالتزام أفرقة الخبراء الثلاثة في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي أسهمت في إعداد الاستعراض الاستراتيجي الشامل الرابع للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

إن نظام الجزاءات الذي تم إنشاؤه بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠٠١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، إحدى أهم الأدوات المتعددة الأطراف المتاحة للمجتمع الدولي من أجل مكافحة الإرهاب.

وهي تستهدف مختلف فصائل تنظيم القاعدة والمنتسبين إليه لمنع حصولهم على الأسلحة والتمويل، والحد من تحركاتهم، وبالتالي إضعاف قدرتهم على ارتكاب الأعمال الإرهابية.

ولكي يكون النظام فعالا، فينبغي أن تسترشد عملية إدراج أسماء الأشخاص والكيانات في القوائم، وإجراءات رفعها من القوائم بمبادئ الإنصاف واحترام سيادة القانون والمصادقية والشفافية. وبالمثل، يجب أن تطبق الجزاءات بعناية. ويجب أيضا أن تُحدَّث القائمة الموحدة بما يواكب التهديد.

ونحن نؤيد العمل السريع والاستراتيجي الذي تقوم به لجنة جزاءات تنظيم القاعدة، التي تسعى إلى جعل الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن تدعم الاستجابات الوطنية والإقليمية للخطر الإرهابي المتعاظم من تنظيم القاعدة. ويشجع ذلك النهج الدول الأعضاء على امتلاك زمام عملية إدراج الأسماء في القوائم. وأثبتت جدواها في الأسبوع الماضي عندما وافقت اللجنة، بناء على طلب من نيجيريا، على إدراج جماعة بوكو حرام في قائمة الجزاءات. وذلك الإدراج مرحب به وله ما يبرره تماما.

ونحن نثني على الدور الذي يضطلع به فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات في تسليط الضوء على الطابع

في عمل اللجنة هي تقديم المساعدة التقنية إلى الدول. ومن الأهمية بمكان أن تقوم لجنة ١٥٤٠ على نحو فعال بوظائف المنسق المركزي للأنشطة المتعلقة بتنفيذ القرار، وتحديد أهدافه وأولوياته وتركيز الجهود الرئيسية على عمل البلدان التي لم تقدم بعد تقاريرها الوطنية الأولى.

السيدة لوكاس (لكسمبرغ) (تكلمت بالفرنسية): بادیء

ذي بدء، أود أن أشارك الآخرين في الإعراب عن الشكر للسفيرة ريموندا مورموكايتي، والسفير غاري كوينلن، وأنتم، سيدي الرئيس، السفير أوه جون، على إحاطاتهم الإعلامية وما أبدوه من التزام وهم يترأسون اللجان المنشأة بموجب القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ١٩٨٩ (٢٠١١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على الترتيب. وأود أن أشكر زميلتنا الليتوانية على إحاطتها الإعلامية المشتركة، التي سلطت الضوء على التعاون المستمر بين اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء لديها.

وتؤيد لكسمبرغ البيان الذي سيتم الإدلاء به بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

إن الأحداث الجارية، سواء في منطقة الساحل أو منطقة القرن الأفريقي أو الشرق الأوسط، تذكرنا كل يوم بمدى استمرار الإرهاب في تهديد السلم والأمن الدوليين. ولمواجهة تلك الآفة، نرحب بمواصلة لجان مجلس الأمن المختصة الثلاث وأفرقة الخبراء لديها التفاعل بغية تنسيق أنشطتها وتبادل المعلومات عن المسائل المعروضة عليها.

ونشجع أفرقة الخبراء الثلاثة على مواصلة تنسيق أنشطة التوعية لديها ونطاق زيارتها بغية تيسير مشاركة خبرائها وكفالة اتباع نهج متسق. وتشكل الزيارة التقييمية إلى منغوليا التي ستجري هذا الأسبوع، برئاسة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بالنيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب، بمشاركة فريق الخبراء التابع للجنة ١٥٤٠ وفريق الدعم

ونحن نشي على عمل السيد لاورد على رأس المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. إن التفاعل الوثيق بين المديرية التنفيذية والدول الأعضاء أمر أساسي لتحقيق التنفيذ الكامل للالتزامات في مجال مكافحة الإرهاب. ونشجع المديرية التنفيذية على مواصلة أنشطتها المتعلقة ببناء القدرات واقتراح آليات المساعدة التقنية إلى البلدان التي تطلب ذلك. ولكسبرغ على استعداد للمساعدة في هذا الصدد. وبالتالي، رعيًا حلقة عمل إقليمية بشأن تجميد أموال الإرهابيين، تم تنظيمها بالشراكة بين المديرية التنفيذية ومجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وتُعد حلقة العمل في تونس اليوم وغدا وبعد غد.

ختامًا، فيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، إننا فإننا لا نغالي مهما أكدنا على أن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. ويزداد مستوى التهديد الذي يشكله الإرهابيون أو غيرهم من الجهات الفاعلة من غير الدول، الذين قد يحصلون على هذه الأسلحة أو يستعملوها أو يطوروها أو يهربوها. ومن واجب جميع الدول الأعضاء مكافحة هذا التهديد.

وخلال المناقشة المفتوحة (انظر S/PV.7169) التي عقدتها الرئاسة الكورية في ٧ أيار/مايو بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، جدد المجلس الالتزام الذي قطعه قبل عشر سنوات. وأقر بالدور الذي تضطلع به لجنة القرار ١٥٤٠ كمركز لتبادل المعلومات يربط بين مقدمي الطلبات ومقدمي المساعدة، وبالمساهمة الأساسية التي يجب أن يقوم بها المجتمع المدني وقطاع الصناعة والقطاع الخاص. ولكي تنصدي لانتشار أسلحة الدمار الشامل، يجب، في الواقع، تعبئة جميع الجهود الممكنة. كما شدد المجلس على أهمية التعاون والتنسيق بصورة وثيقة وفعالة بين لجنة القرار

المتغير للتهديد من تنظيم القاعدة، وعلى تقديمه التوصيات بشأن السبل الكفيلة بتكثيف الجزاءات لتتلاءم مع ما تمت ملاحظته من تغيرات في طابع التهديد ونطاقه. السيد إيفانز وفريقه يستطيعان التعويل على دعمنا الكامل في الاضطلاع بولايتهم. ونحن نؤيد توصيات فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، ونرى أنه من الضروري أن تستمر اللجنة في اتباع نهج شامل متصل بتقييم جاري للخطر.

ويؤدي مكتب أمين المظالم دوراً هاماً محايداً في تطبيق نظام الجزاءات. وتواصل اللجنة العمل مع أمين المظالم بشأن طلبات رفع الأسماء من القائمة. وتساعد تلك العملية في كفالة أن تكون قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة هادفة وفعالة. ونهني السيدة كيمبرلي بروست على الاستقلالية والمهنية والشجاعة التي تحلت بها في أداء مهمتها. وسيمثل استعراض القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢) في الشهر المقبل فرصة مفيدة لزيادة تعزيز الإجراءات وفعالية اللجنة ومكتب أمين المظالم. وقدمت مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف اقترحات بناءً في هذا الصدد، ولا سيما لتحسين تقاسم المعلومات بين مكتب أمين المظالم والدول الأعضاء، ولتعزيز شفافية القرارات القاضية برفع الأسماء من قائمة الجزاءات أو إبقائها مدرجة فيها.

فيما يتعلق بعمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، نحن نؤيد الجهود التي تبذلها اللجنة من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء لمساعدتها على التنفيذ التام للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وتأتي هذه الجهود استجابة للتوجيه الوارد في القرار ٢١٢٩ (٢٠١٣)، الذي مدد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ونرحب بكون أن اللجنة قد قررت إيلاء مزيد من الاهتمام لمكافحة أخذ الرهائن طلباً للفدية، وللحيلولة دون إساءة استخدام وثائق السفر من جانب الإرهابيين.

في إسرائيل لم تعرف طعم المأساة المرير. في نهاية هذا الأسبوع الماضي، اقتحم مسلح متحف بلجيكا اليهودي في بروكسل، مما أسفر عن مقتل دومينيك شابرييه، وهو مواطن فرنسي؛ ألكسندر ستيرنز وهو مواطن بلجيكي؛ وإيمانويل وميريام ريفا، وهما مواطنان إسرائيليان. ويثبت ذلك العمل المريع مرة أخرى أن معاداة السامية والإرهاب لا يعرفان حدودا وطنية.

ومنذ بداية هذا العام، تم إطلاق أكثر من ١٠٠ صاروخ على جنوب إسرائيل من قطاع غزة الخاضع لسيطرة حماس. وتسعى حماس الآن إلى التوشح بالشرعية الدولية من خلال الدخول في شراكة مع حركة فتح. وإذا كان المجلس يعتقد أن حماس قد غيرت لهجتها، فليسمع ما قيل بعد مرور ٤٨ ساعة على التوصل إلى اتفاق الوحدة على لسان زعيم حماس خالد مشعل، "طريقنا هو المقاومة والجهد خيارنا"، وإذا كان لدى أي أحد أي مزيد من الشك، فقد قال أيضا، "هذه هي الاستراتيجية الفلسطينية الحقيقية". ويتضح من البيان أن تأييد شراكة حماس - عباس هو بمثابة إضفاء الشرعية على الهجمات الإرهابية ضد إسرائيل.

وتزداد إمكانية وصول المنظمات الإرهابية إلى أهدافها بشكل كبير وبصورة خطيرة. لقد أصبح الإسرائيليون أهدافا لحملة إرهاب إيرانية ينفذها الحرس الثوري الإيراني وحزب الله. وهاتان الجماعتان مسؤولتان عن هجمات في جميع أنحاء العالم، من بورغاس وبوينس آيرس إلى بانكوك. في الشهر الماضي تحديدا، أحبطت السلطات في تايلند خطة وضعها عملاء حزب الله للهجوم على سياح إسرائيليين. وبني حزب الله ترسانته لتصل إلى مستويات لم يسبق لها مثيل، إذ جمع ما يزيد على ٨٠.٠٠٠ قذيفة وصاروخ ممت، ويخزنها في جميع أنحاء لبنان في المدارس والمنازل والمستشفيات. إنه بقيامه بذلك إنما يرتكب جريمة حرب مزدوجة: الأولى باستخدام المدنيين اللبنانيين دروعا بشرية؛ والثانية استهداف المدنيين الإسرائيليين.

١٥٤٠، ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ولجنة مكافحة الإرهاب.

إن تعاون تلك اللجان الثلاث وأفرقة خبرائها يوجد أوجه التآزر. وعلينا أن نواصل السير على ذلك الدرب. وبالتالي، سيكون الجميع، وسيخسر الإرهابيون.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

السيد رويت (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على ترؤس هذه الجلسة الهامة. نود أيضا أن نعرب عن امتناننا للممثلين الدائمين لليتوانيا وأستراليا وجمهورية كوريا على ترؤسهم اللجان وعلى إحاطتهم الإعلامية الشاملة. وتعتقد إسرائيل أن لجان الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ضرورية للجهود العالمية الرامية إلى عزل الإرهابيين. ونحن نقدر عملها المتفاني، جنبا إلى جنب الوكالات المعنية الأخرى.

وخلال الشهر الماضي، انصب اهتمام العالم على قيام جماعة بوكو حرام باختطاف مئات الفتيات من مدرسة تقع شمال شرقي نيجيريا. وعندما يكون أطفالنا غير آمنين في مدارسهم وتكون أسرنا غير آمنة في منازلها، نكون بالتالي قد فشلنا بوصفنا مجتمعا دوليا. وترحب إسرائيل بإدراج جماعة بوكو حرام في قائمة جزاءات اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ و ١٩٨٩ (١٩٩٩) (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ولكن ما زال هناك الكثير مما يتعين القيام به.

ولم تشهد إسرائيل يوما واحدا خاليا من الإرهاب خلال تاريخها الممتد لـ ٦٦ عاما. وتنحس أنفاسنا مع كل صفارة إنذار وكل تقرير عن هجمة إرهابية، بل ومع كل صوت تصدره السيارة عند اشتعال الوقود قبل الأوان. وما من أسرة

وتولي إسرائيل أهمية كبيرة لعمل وكالات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب. وتثني على المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، على إسهامها المستمر في تنسيق العمل الرامي لمكافحة الإرهاب. لقد أدت المديرية التنفيذية عملاً ممتازاً في رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) الذي تعمل إسرائيل على تنفيذه بالكامل، علماً بأنه يشكل محور الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة بغية إنشاء نظام قوي لمكافحة الإرهاب. ونعرب عن تأييدنا لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي يجري التفاوض عليها حالياً. وترى إسرائيل أنه يجب النظر إلى جميع الركائز الأربع للاستراتيجية باعتبارها كلا واحداً لا يتجزأ. وقدمت إسرائيل أيضاً مؤخراً تقريرها الدوري وفقاً للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إن خطر الإرهاب في إسرائيل ليس نظرياً، بل هو شائع ومستمر. وقد أصبحنا - بحكم الضرورة - خبراء في مجال مكافحة الإرهاب، وتنشاطر معارفنا في هذا المجال مع الحكومات في جميع أنحاء العالم. لقد أسهم الخبراء الإسرائيليون بخبراتهم في طائفة من المسائل التي تشمل تمويل الإرهاب وتحقيقات الطب الشرعي وأمن الطيران، وصولاً إلى حماية حدود الدول. وتؤكد تلك الأنشطة الأساسية إيماننا الراسخ بأنه لا يمكن مواجهة الإرهاب بصورة فعالة إلا من خلال التعاون الدولي.

وهناك بيانات محددة تؤدي إلى نشوء الإرهاب. فبذرة الإرهاب تكمن في الكراهية وتروي تربته مياه عدم الاستقرار، في حين ترعاه الأنظمة المارقة. وبصفتنا المجتمع الدولي، فإنه يجب علينا أن نهجم الجذور التي تنمو عليها البنى التحتية للإرهاب، وأن نعمل على وقف تدفق الأسلحة والمال من رعاة الإرهاب. ويمكننا بالعمل مع القضاء على أسلحة الحرب قبل أن تفتك بنا.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية.

وتتلقى كل من حماس وحزب الله التمويل والدعم من الراعي الرئيسي للإرهاب في العالم، إيران.

وفي آذار/مارس اعترضت قوات الدفاع الإسرائيلية سفينة الشحن المسماة KLOS C التي أرسلتها إيران وهي محملة بأسلحة متطورة وكانت متجهة إلى قطاع غزة الخاضع لسيطرة حماس. نجونا من تلك السفينة KLOS C بأعجوبة. تلك المرة كانت سفينة تحمل صواريخ ستوجه إلى تل أبيب. في المرة القادمة، قد تحمل سفينة أخرى قبلة توجه إلى إحدى العواصم في أوروبا أو آسيا أو في الأمريكتين.

وليس من السهل فل عزم إيران، فهي ما تزال تواصل تأجيج النزاعات في جميع أنحاء الشرق الأوسط. وفي سوريا التي ما تزال تشهد أسوأ أزمة إنسانية في عصرنا الحالي، فقد أرسلت إيران جماعات إرهابية من لبنان والعراق لكي تقاتل جنباً إلى جنب مع نظام الأسد الوحشي. ويتولى إدارة هذه الشبكة، قاسم سليماني، قائد قوة القدس التابعة للحرس الثوري الإيراني. وانضم آلاف من المقاتلين الأجانب من جميع أنحاء أوروبا والشرق الأوسط إلى تنظيم القاعدة في سوريا، وهم يسهمون في تفاقم التوترات الطائفية في المنطقة. وأصبحت سوريا أهم مركز لتدريب الإرهابيين من السنة والشيعة معاً، حيث تُدرّس فيها الفلسفة الأصولية، وهندسة المتفجرات وعلم حساب الفوضى.

ويجب على المجتمع الدولي العمل بحزم على مكافحة الإرهاب. ولا يمكن تبرير الإرهاب بأية ذرائع أو أسباب كانت. ويجب إدانته بجميع أشكاله ومظاهره. وما تزال لجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ تمثل جزءاً أساسياً من الجهود العالمية المبذولة لعزل الإرهابيين وحرمانهم من الوسائل التي تمكنهم من إلحاق الأذى بالآخرين.

يكون أداة ناجعة لخدمة سياساتها الخارجية ومصالحها التدخلية التي تسعى لتحقيقها على حساب الأبرياء من الشعوب.

إننا إذ نعرب عن تعازينا وتعاطفنا مع ضحايا الإرهاب، فإننا نؤكد أن الأرواح التي أزهقت والدماء التي سالت جراء هذه الأعمال الإرهابية تدعونا للعمل الجاد الفعال والالتزام الدولي بمكافحة الإرهاب. تمثل الأمم المتحدة المحفل الدولي الأساسي لتنسيق وتعزيز الجهود الدولية الرامية للقضاء على التهديد الذي يمثله الإرهاب للأمن والسلم الدوليين ولسلامة واستقرار الدول ورفاه الشعوب. وإن نجاح هذا المسعى يقتضي أولاً وقبل كل شيء، الابتعاد عن كل ما من شأنه تقويض دور ومصادقية الأمم المتحدة في هذا الشأن، كتنسيب مسألة مكافحة الإرهاب، ومحاولة إيجاد الذرائع لمرتكبي الأعمال الإرهابية وتصنيف الإرهاب إلى إرهاب حلال وإرهاب حرام. فالإرهاب هو الإرهاب أينما وقع وأيا كان مرتكبه. وكما أن خطف تنظيم "بوكو حرام" الإرهابي للفتيات النيجيريات البريئات عمل إرهابي مشين ومدان، فإن اختطاف الجماعات الإرهابية نفسها التي تنشط في سوريا لمئات النساء والأطفال هو عمل إرهابي مشين ومدان أيضاً.

قبل يومين فقط، في ريف مدينة إدلب الواقعة على الحدود السورية التركية، أقدم أربعة انتحاريين من جبهة النصرة على تفجير أنفسهم في سيارات تحمل أطنانا من المواد المتفجرة. حتى هنا قد يبدو الخبر للبعث عاديًا، لكن هؤلاء الأربعة أولهم كان أمريكيًا، والثاني كان من ملديف، والثالث من تركمانستان، والرابع سوريًا.

والسلطات الفرنسية لم تشعر - هكذا قالت - أن أخت الإرهابي محمد مراح، الذي قتل في تولوز، قد غادرت فرنسا وذهبت إلى سوريا للقتال.

أخت الإرهابي محمد مراح، غادرت فرنسا، طبعًا كانت تحت المراقبة، لكنها غادرت فرنسا بطريقة من الطرق،

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): شكرًا السيدة الرئيسة، لعقد هذه الجلسة الهامة، والشكر موصول لرؤساء اللجان الفرعية على إحاطاتهم الإعلامية.

أشهر ستة انقضت منذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة لرؤساء اللجان الفرعية الثلاث (انظر S/PV.7071). وخلال هذه الفترة، شهد بلدي، الجمهورية العربية السورية، وعشرات الدول الأعضاء الأخرى كالعراق ولبنان ومصر وليبيا واليمن والاتحاد الروسي والصين وكينيا ونيجيريا وباكستان وغيرها أعمالاً إرهابية وحشية اختلفت أشكالها وتسميات منفذها لكنها اتحدت في طابعها الإرهابي الإجرامي المقيت، وفي نهجها القائم على العنف الممحي والتطرف الأعمى.

في عطلة نهاية الأسبوع قبل أيام، قامت جبهة النصرة الكيان الإرهابي - وفق توصيفات اللجان الفرعية التابعة لمجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب - بتفجير سيارتين في حمص القديمة التي نجحت فيها مساعي الحكومة في تحقيق المصالحة الوطنية، بغرض إفشال تلك المساعي الحكومية، وأسفر ذلك الهجوم عن سقوط العشرات من الضحايا الأبرياء الذين كانوا يتواجدون في تلك المنطقة. ولبالغ الأسف، فإن تقارير كبار مسؤولي الأمانة العامة، وأحيانًا تقارير الأمين العام نفسه، وتصريحات بعض الزملاء في هذا المجلس الموقر، ما زالت تصف جبهة النصرة بأنها معارضة مسلحة في سوريا. وما زال البعض يستخدم هذا التعبير، في هذا المجلس بالذات.

لقد أبرزت هذه الأعمال الإرهابية قدرة منفذها على شن المزيد من الهجمات الإرهابية على الرغم من الجهود المبذولة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة الإرهاب، لا بل إن التنظيمات الإرهابية باتت تستغل الظروف التي تشهدها بعض الدول الأعضاء في الوفاء بالتزاماتها، وتستفيد من الدعم الذي تقدمه لها حكومات دول أعضاء في منظماتنا هذه ترى أن "الغاية تبرر الوسيلة" وتؤمن بأن الإرهاب قد

تتلقاه هذه المجموعات الإرهابية من حكومات دول أعضاء في هذه المنظمة الدولية تغض الطرف عن جرائمها وتقدم لها الدعم بأنواعه المختلفة، لا بل وتصفها بأنها معارضة معتدلة.

لقد استعمننا باهتمام إلى إحاطات رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن ونود التأكيد على أولوية ما يلي.

أولا، إلزام الدول الأعضاء كافة بالامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم والتمويل للإرهاب وفقا للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). والحيلولة دون تقديم أي من مواطنيها أو مؤسساتها أو هيئات تعمل على أراضيها لمثل هذا الدعم للإرهاب. وأود الإشارة، في هذا السياق، إلى تقرير صدر عن مركز بروكنغز - الدوحة، الذي يديره بالمناسبة رئيس وزراء قطر السابق، مؤخرا وأشار إلى أنه منذ حريف عام ٢٠١١، نشطت جماعات خيرية، بعضها يخضع لعقوبات وزارة الخزانة الأمريكية وأصحاب نفوذ في دول الخليج، في المساعدة على تشكيل وتمويل عمليات الجماعات الإرهابية في سوريا. وقد أرسل المقيمون في الكويت وحدهم، ناهيك عن السعودية وقطر، مئات الملايين من الدولارات لتمويل أعمال إرهابية أسفرت عن وفاة مئات المدنيين السوريين. لقد اقتبست حرفيا ما ورد في تقرير بروكنغز - الدوحة، الذي تديره السلطات القطرية.

ثانيا، مكافحة التطرف والتعصب، أيا كانت مسبباته، ووضع حد لما تقوم به حكومات بعض الدول الأعضاء من تحريض على العنف والإرهاب في بلدي وفقا للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وإلزامها بالابتعاد عن بث خطاب الكراهية ومحاوله إثارة الفتن والنعرات الدينية والطائفية والعرقية.

ثالثا، الحيلولة دون استخدام الجماعات المتطرفة والإرهابية لتقنيات الإعلام والاتصالات الحديثة، وفي مقدمتها شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، لتخطيط وتنسيق وتنفيذ الأعمال الإرهابية وتمجيد الإرهاب والترويج

والسلطات الفرنسية لم تعرف ذلك. هذه الإرهابية، موجودة الآن في سوريا تقاوم مع الإرهابيين - الذين يحلو للبعض تسميتهم "المقاتلون الأجانب". وحتى بعض الأخوة الزملاء والسادة الزملاء في هذه القاعة، يخجلون من استخدام تعبير إرهابيين، ويسمونهم مقاتلون أجانب، كتعبير حيادي. وطالما أن الأمر يتعلق بالإرهاب في سوريا، فهؤلاء ليسوا إرهابيين، هؤلاء اسمهم مقاتلون أجانب. أما إذا كانوا في مكان آخر، عندئذ يسمون بإرهابيين.

لقد استهدفت الأعمال الإرهابية التي يقوم بها الإرهابيون والمتطرفون العابرون للحدود والمرتبقة الأجانب ممن يخوضون حروب الغير بالوكالة على الأرض السورية، الحضارة السورية العريقة ومؤسسات الدولة وبنائها التحتية ومرافقها الخدمية. كما استهدفت السوريين في مدارسهم وجامعاتهم ومشافيتهم ومساجدهم وكنائسهم وأماكن عملهم. وطالت اعتداءاتها البعثات الدبلوماسية والإعلاميين الأجانب وعناصر حفظ السلام العاملين في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوافل المساعدات الإنسانية. وقد شهدنا بالأمس اعتداء نفذته الجماعات الإرهابية المسلحة ضد فريق تقصي الحقائق التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وهو في طريقه للتحقيق في إدعاء استخدام غاز الكلور في قرية كفار زيتا، شمال مدينة حماة. وذلك للتشويش على التعاون السوري في مجال التخلص من الأسلحة الكيميائية ومنع الفريق من القيام بمهمته، تماما كما منعوا فريق الدكتور سلسستروم من الذهاب إلى مدينة خان العسل للتحقيق في استخدام الجماعات الإرهابية للسلاح الكيميائي، غاز السارين آنذاك.

وما تمادي الجماعات الإرهابية مؤخرا وتجروها على قطع مياه الشرب والصرف الصحي عن ثلاثة ملايين مواطن في مدينة حلب واستهداف المدارس والجامعات بقذائف الهاون وقصفها تجمعاً انتخابيا في مدينة درعا، إلا نتيجة مباشرة للدعم الذي

بأحكام القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، التي تلزمها بإبلاغ مجلس الأمن بأي انتهاكات للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ومساعدى جهات من غير الدول لحيازة أسلحة دمار شامل وكذلك دور الدول الأعضاء في التصدي لظاهرة الإرهابيين العابرين للحدود والصلات القائمة بين هؤلاء وشبكات الجريمة الدولية المنظمة. ومن غير الواضح لنا الإجراءات التي اتخذتها اللجان خلال اجتماعاتها للتعامل مع مثل هذه القضايا. كما أننا لم نتلق أي رد على عشرات الرسائل التي وجهناها إلى مختلف الهيئات الفرعية حول الإرهاب الذي يضرب بلدي وحول تورط حكومات بعينها في هذا الإرهاب.

ختاماً، يؤكد وفد بلدي مجدداً أن الدول الداعمة للإرهاب الذي يشهده بلدي سوريا، وفي مقدمتها إسرائيل، التي ليست بحاجة إلى أكاديمية للإرهاب فهي التي جلبت الإرهاب والأصولية الدينية والتطرف إلى المنطقة مع الصهيونية ومع الجرائم التي ارتكبتها قادة العصابات الصهيونية في إسرائيل بحق الجميع، والسعودية وتركيا وقطر، هي شريك في إزهاق أرواح السوريين. ويطالب وفد بلدي مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته في إدانة ومساءلة هذه الدول وغيرها من الدول الداعمة للإرهاب وحملها على الكف عن ممارساتها الهدامة واحترام التزاماتها بموجب القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. إن أكبر شكل من أشكال الإرهاب في العالم هو الاحتلال الأجنبي. الاحتلال الأجنبي هو أخطر شكل من أشكال العدوان والإرهاب في العالم، وهذا ما تمثله إسرائيل في هذه المنظمة الدولية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لرئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

السيد ماير - هارتينغ (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. تؤيد هذا البيان البلدان المرشحة تركيا، والجبل الأسود وصربيا؛

له والتغريب بالشباب وجذبهم للالتحاق بصفوف التنظيمات الإرهابية ودعم أنشطتها الإجرامية.

رابعا، إحباط المساعي التي تبذلها الجماعات الإرهابية للحصول على أسلحة دمار شامل ومواد تصنيعها ووسائل إيصالها وفقا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وإعلامنا عن الخطوات التي اتخذتها لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للتعامل مع المعلومات التي قدمتها إليها الحكومة السورية حول حيازة الجماعات الإرهابية المسلحة التي تنشط في سوريا لأسلحة كيميائية وتورط دول إقليمية في هذا الأمر.

خامسا، إدراج التنظيمات الإرهابية المرتبطة بالقاعدة على قائمة لجنة القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، وتشميلها بالتالي بالجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات.

سادسا، دعوة الدول إلى ضبط حدودها والحد من تدفق الإرهابيين المتطرفين المقيمين على أراضيها إلى سوريا للقتال في صفوف التنظيمات الإرهابية. ولم يعد خافيا على أحد حجم الإرهابيين الأجانب الذين استقدمتهم حكومات معروفة من أكثر من ٨٠ دولة من مختلف أنحاء العالم إلى سوريا ليعيشوا فيها إفسادا وتدميرا. وقد تجاوز عدد هؤلاء الإرهابيين الأجانب مجموع نظرائهم الذين تم استقدمهم إلى كل من العراق وأفغانستان معا. وقد كان لهذه الظاهرة أثرها في دفع بعض الدول الأعضاء إلى الاعتراف، متأخرة، بفداحة هذه المسألة وخطورتها والسعي لإيجاد السبل الناجعة للتعامل معها.

يدعو وفد الجمهورية العربية السورية إلى المزيد من الشفافية في عمل اللجان الفرعية المعنية بمكافحة الإرهاب. ذلك أن بعض المحاضر الموجزة التي تم تعميمها للجلسات المغلقة التي عقدتها اللجان أبرزت طرح بعض الدول الأعضاء فيها لقضايا جوهرية، كمدى التزام الدول المجاورة لسوريا

المانحة والبلدان التي تلتزم الدعم. وسوف نضاعف جهودنا للقيام بدورنا في مساعدة الشركاء في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). على سبيل المثال، اعتمدنا قرارا في مجلس الاتحاد الأوروبي دعما للتنفيذ العملي لذلك القرار، ووقعنا اتفاقا مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بوصفها الوكالة المنفذة. وقد أفردنا جزءا كبيرا من مبادرة مراكز التفوق التابعة للاتحاد الأوروبي المعنية بالمسائل الكيميائية والبيولوجية، والإشعاعية والنووية لدعم خطط العمل الوطنية بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). بموجب القرار فإن الإبلاغ العالمي في متناول اليد، ويحدوني الأمل في أن تتمكن من تحقيق هذا الهدف في هذا العام.

أخيراً، نؤيد التوصيات التي تم الاتفاق عليها في الاستعراض السنوي لعام ٢٠١٣، بما في ذلك تقاسم الممارسات الفعالة، وتطوير شبكة حية لجهات الاتصال والتفاعل مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، وكذلك مع البرلمانين. ويحدونا الأمل في أن يكون بالإمكان تنفيذ هذه التوصيات بسرعة.

إن التهديد الإرهابي الذي نواجهه لا يزال يتطور مع وجود مجموعات إرهابية نشطة أكثر من ذي قبل. ففي عام ٢٠١٣، وقع ١٠ ٠٠٠ هجوم إرهابي تقريبا، مما أدى إلى وفاة أكثر من ١٨ ٠٠٠ شخص وجرح أكثر من ٣٢ ٠٠٠ شخص. لا يزال الإرهاب يشكل تهديدا للسلم والأمن العالميين. لذلك فإن قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) ما برحا هامين كما كانا دائما. إذ أنهما يؤديان دوراً حاسماً في ضمان أمننا. وقد تجلّى فهم ذلك في تقرير الأمين العام الأخير عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A/68/841).

ما زلنا ملتزمين بالفكرة القائلة بأنه لا يمكن التغلب على آفة الإرهاب إلا باتخاذ التدابير التي تلتزم بأعلى معايير حقوق الإنسان والتي تمثل امتثالا كاملا لسيادة القانون. لا بد من

وبلد عملية الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل البوسنة والهرسك؛ وكذلك أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا، وجورجيا.

أزجي جزيل الشكر للرئيس على تنظيم هذه الإحاطة الإعلامية السنوية. وهذا نقاش مهم جداً، ومن الواضح أيضا أن من المهم لنا أن نستخدم الألفاظ المناسبة. يؤسفني أن المتكلم السابق كان غير قادر على القيام بذلك في ملاحظاته الختامية.

أود أن ابدأ كلمتي بالإعراب عن تقديرنا لرؤساء اللجان على المعلومات المستكملة والملخصات المستفيضة لما قاموا به من أعمال وما اتخذوه من مبادرات. لقد شهد هذا العام بالفعل العديد من الأحداث للاحتفال بالذكرى العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وشمل ذلك إحاطة إعلامية في مجلس الأمن في ١٠ نيسان/أبريل، ومناقشة مفتوحة في ٧ أيار/مايو (انظر S/PV.7169). نؤيد بشدة هذه المبادرات. فالتواصل جزء أساسي من عملنا لزيادة الوعي بالتحدي وبالردود الصادرة عنا وحشد تأييد سياسي واسع النطاق.

كثيرا ما يُنظر إلى القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال عدسة مكافحة الإرهاب، غير أن الأمر أكثر من ذلك. فانتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، ووسائل إيصالها، تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. إن التهديد الذي يشكله الإرهاب والمخاطر التي ينطوي عليها حصول الجهات الفاعلة من غير الدول، على الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها أو استحداثها لها أو إتجارها بها أو استعمالها لها لا تزال مرتفعة. لذلك، من واجب جميع الدول في العالم العمل على مكافحة ذلك التهديد. إن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ليس مطلبا قانونيا فحسب، بل أنه واجب علينا جميع وفي مصلحتنا جميعا.

لذلك نشيد بالجهود التي تبذلها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبالجهود الرامية إلى التوفيق بين الجهات

مكافحة الإرهاب بوصفه جريمة بموجب القانون وفي إطار القانون مع الاحترام التام للحقوق الأساسية.

الإرهاب، والنساء في هذه العملية.

أخيراً، يجدر استعراض الانتباه إلى القرار ٢١٣٣ (٢٠١٤)، وهو أول قرار مكرس لقضية الخطف من أجل الحصول على فدية. ارتكازاً على الالتزامات الواردة في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، يحض القرار جميع الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات لمنع الإرهابيين من الاستفادة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من دفع الفدية أو من التنازلات السياسية والعمل معاً لتأمين الإفراج عن الرهائن.

أود أن اختتم كلمتي بالتشديد على أن تصميمنا على هزيمة الإرهاب وانتشار المواد الكيميائية، أو الأسلحة البيولوجية، أو الإشعاعية أو النووية، يجب أن لا يوهن أو يتزحزح قيد أنملة. وما زلنا ملتزمين بالعمل مع اللجان الثلاث. ويجب أن يظل عملها أولوية بالنسبة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد أوميموتو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر رؤساء لجان مكافحة الإرهاب الثلاثة على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة.

كما ذكر العديد من الزملاء الآخرين، فإن تهديد الإرهاب لا يزال حقيقة واقعة. نشعر جميعاً بالغضب الشديد جراء خطف منظمة بوكو حرام أكثر من ٢٠٠ طالبة، الأمر الذي جدد تصميمنا على مكافحة الإرهاب. إن أي عمل من أعمال العنف التي يرتكبها الإرهابيون ضد الأبرياء لا يمكن تبريره على أي أساس، أو من أجل أي غرض. وتدين اليابان بشدة أي عمل إرهابي.

ينبغي أن يواصل المجتمع الدولي العمل معاً للقضاء على جميع أشكال العنف. وفي هذا السياق، بينما يجري حالياً

نرحب باتخاذ مجلس الأمن خطوات هامة لزيادة تعزيز إجراءات عادلة وواضحة لتنفيذ الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة. ونشيد بعمل أمانة المظالم، ونكرر تأييدنا لما تبذله من جهود راسخة. ونكرر دعوتنا إلى جميع الدول الأعضاء بأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع مكتب أمانة المظالم في كل قضية من القضايا. إن المناقشات التي ستجري في المجلس في شهر حزيران/يونيه بشأن اللجنة المعنية بالجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة سوف توفر فرصة ممتازة للمضي قدماً بتلك الإجراءات وتعزيز فعالية اللجنة وعمل أمانة المظالم.

نرحب بعمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وخاصة تلك الطائفة الواسعة من أنشطة وجهود مكافحة الإرهاب. في الفترة المعنية، شاركنا باهتمام كبير في عدد من الأحداث التي تركز على مكافحة تمويل الإرهاب ومنع سفر الإرهابيين، من قبيل الإحاطة الإعلامية الرفيعة المستوى في ٢٥ نيسان/أبريل بشأن منع الإرهابيين من إساءة استخدام وثائق السفر، وإدارة هويات المسافرين وأمن وثائقهم. هذه مسألة حاسمة، لا سيما أن بلدانا عديدة تواجه تهديداً متزايداً في زيادة تدفق المجندين الدوليين إلى المنظمات الإرهابية، بما في ذلك المقاتلين الأجانب. هؤلاء المقاتلون الأجانب يمكن أن يشكلوا تهديداً إرهابياً حاداً عند عودتهم إلى بلدانهم الأصلية. من الحيوي تبادل المعلومات وأفضل الممارسات بشأن الكشف عن الذين يسافرون إلى الخارج للقتال، ومنعهم من القيام بذلك. نؤيد بشدة مواصلة العمل في هذا المجال.

ونرحب ترحيباً حاراً بالقرار ٢١٢٩ (٢٠١٣)، الذي يحدد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. يحض القرار اللجنة والمديرية التنفيذية على أن تكونا أكثر نشاطاً في مكافحة التطرف المصحوب بالعنف، والتركيز على الوقاية في التصدي لخطر الإرهاب العالمي. وينبغي للمجتمعات المحلية

واليابان، من جانبها، تعتزم المضي قدما في أنشطتها لدعم القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وذلك، في جملة أمور، من خلال التعاون مع لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها وتنظيم حلقات دراسية ذات صلة في طوكيو وفي نيويورك. وأود أن أؤكد مجددا دعم اليابان القوي جدا للعملية الطويلة الأجل نحو التنفيذ الكامل والشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والتزامها المستمر بالمشاركة فيها بصورة كبيرة.

وأخيرا، أود أن أعرض بإيجاز الجهود التي بذلناها مؤخرا من أجل مكافحة الإرهاب. تواصل اليابان دعمها للمجتمع الدولي، ولا سيما في مجال بناء القدرات. وبعد آخر إحاطات الإعلامية، تعهدت اليابان حديثا بتقديم قرابة ٣ ملايين دولار لدعم بناء القدرات من خلال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في الشرق الأوسط وأفريقيا ولتعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب، وكذلك القدرات في مجال العدالة الجنائية وإنفاذ القانون. وتجري اليابان أيضا حوارات ومشاورات مع العديد من البلدان لتعزيز قدراتها على مواجهة الإرهاب وتبادل الممارسات والدروس المستفادة. وفي كانون الأول/ديسمبر الماضي، قرر قادة اليابان وبلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا تعزيز التعاون في هذا المجال، وذلك خلال مؤتمر القمة الاحتفالي لليابان ودول الرابطة الذي عُقد في طوكيو. ويُعقد غدا في سنغافورة الحوار التاسع بين اليابان ودول الرابطة بشأن مكافحة الإرهاب.

وتتوقع اليابان أن تواصل اللجان الثلاث الاضطلاع بأدوارها بنشاط، وسواصل دعم الجهود التي تبذلها اللجان الثلاث.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان.

السيد مسعود خان (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): نشكر رؤساء اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)،

الاستعراض الرابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، فمما لا شك فيه أن هذه الفرصة يمكن أن تزيد الوعي بأهمية وضرورة تدابير مكافحة الإرهاب، والاستمرار في تعزيز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في هذا الصدد. لقد شاركت اليابان في هذه العملية بطريقة بناءة من أجل تحقيق هذه الأهداف.

أغتتم هذه الفرصة لكي اقترح التركيز من جديد على أهمية ألا تعمل كل هيئة بصورة انفرادية وفعالة فحسب، بل أن تعمل أيضا بتنسيق وثيق مع الهيئات الأخرى ذات الصلة من أجل التأزر.

وعلى سبيل المثال، تقدر اليابان كثيرا مبادرة رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ بتقديم إحاطة إعلامية للدول الأعضاء في ٢٨ شباط/فبراير، بحضور السيد كونيو ميكوريا، الأمين العام لمنظمة الجمارك العالمية. وتود اليابان أن تعرب عن دعمها لهذا التعاون الجاري بين اللجان الثلاث والمنظمات الأخرى ذات الصلة.

وبمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تقدر اليابان تماما مبادرة رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ بعقد مناقشة مفتوحة في ٧ أيار/مايو (انظر S/PV.7169) وتؤيد بقوة البيان الرئاسي S/PRST/2014/7، الذي اعتمد في تلك المناسبة. وكما ذكر العديد من الدول خلال المناقشة المفتوحة، وعلى نحو ما جاء في البيان الرئاسي، فإن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يقوم بدور هام في التعريف بأهمية الجهود المبذولة في مجال عدم الانتشار. وفي الوقت نفسه، يتعين علينا أن نبذل المزيد من الجهود المتواصلة بهدف تنفيذه بصورة كاملة. وفي هذا السياق، نشيد بالجهود التي يبذلها رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ لتعزيز أنشطتها، من قبيل التوعية بأهمية الجهود المبذولة في مجال عدم الانتشار، ولا سيما في أوساط صانعي السياسات رفيعي المستوى، وندعم تلك الجهود تماما.

أمنية المظالم إلى رفع أسماء أفراد وكيانات من القائمة، وهو ما يشير بوضوح إلى أن عملية الإدراج في القائمة التي تضطلع بها اللجنة بحاجة إلى ترشيد.

إن الجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب لبناء قدرات الدول مفيدة للغاية. ونعرب عن تقديرنا الخاص لتركيز المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على تجميد الأصول والمحاكمات في قضايا الإرهاب وللحلقات الدراسية وحلقات العمل التي تنظمها بشأن مواضيع محددة في مختلف المناطق. وفي إسلام آباد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، استضافت باكستان حلقة العمل الإقليمية السابعة للقضاة والمدعين العامين وضباط الشرطة في جنوب آسيا بشأن مكافحة الإرهاب بفعالية.

وتؤيد باكستان تماما الهدف المشترك المتمثل في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. ولجنة القرار ١٥٤٠ تمثل عاملا محفزا قويا لمنع الانتشار. فهي تدعم العديد من نظم المعاهدات، وحتى دون أن تكون نظام معاهدة، فإنها تكفل الامتثال من خلال التدابير الطوعية. وتؤيد التدابير التي اتخذتها لجنة القرار ١٥٤٠ وخبرائها في مجالات من قبيل زيادة الوعي والاتصال وتقديم المساعدة في التنفيذ وبناء القدرات. واللجنة تؤدي دورا هاما في حشد المساعدة. وينبغي لها تعزيز دورها في مجال التوفيق عن طريق إجراء مسح للاحتياجات من المساعدة والعمل كمرکز لتبادل المعلومات بين الجهات المقدمة والمتلقية للمساعدة. وبينما تشجع اللجنة عالمية الإبلاغ والتنفيذ، فإن المساعدة وبناء القدرات سيكونان بمثابة ركائز لهذه الأنشطة.

وتؤيد باكستان الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين الهيئات الفرعية التابعة للمجلس وأفرقة الخبراء التابعة لها. ويمكن تعزيز هذا الهدف على أفضل نحو من خلال تنفيذ

واللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة اليوم. ونقدر التنسيق بين اللجان الثلاث والجهود التي تبذلها من أجل تعزيز الحوار والشفافية مع الدول الأعضاء.

تدين باكستان بقوة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبه وحيثما ارتكب وأي كانت أغراضه. وينبغي عدم ربط الإرهاب والتطرف بأي دين أو عنصر أو عرق أو عقيدة أو منظومة قيم أو ثقافة مجتمع.

تتبع باكستان نهجا شاملا، يشدد على أهمية التنمية والحوار والردع. وإذا ما كنا نريد إيجاد حلول مستدامة، يتعين علينا تكثيف جهودنا الرامية إلى حل الصراعات والأزمات الملتزمة والتي تولد التطرف. والأمر يقتضي أيضا اتباع نهج شامل على الصعيد الدولي لمعالجة المسألة الملحة المتمثلة في العنف، وكذلك أسبابه الجذرية. ويتعين أن تكون استجابة المجتمع الدولي شاملة وطويلة الأجل ومتعددة الجوانب؛ ويجب أن تنطوي على إجراء حوار بين الحضارات وتحقيق التنمية الاقتصادية والوثام الثقافي وتسوية المنازعات والتسويات السياسية.

لقد تغير تنظيم القاعدة من نواح عديدة. والأفراد الذين يجنحون إلى التطرف يجعلون منع الإرهاب أكثر صعوبة. والإرهابيون يستخدمون الآن ملاذات إلكترونية آمنة لاستضافة مواقع شبكية بغرض الإلهام والتدريب. ونظام الجزاءات المفروضة على القاعدة بحاجة إلى اعتماد نهج أكثر فعالية ومحدد الأهداف وقائم على الأدلة. وينبغي أن يستخدم إجراءات واضحة وعادلة وشفافة. والعمل الجيد الذي تضطلع به أمانة المظالم ينبغي الاقتداء به في جميع نظم الجزاءات الأخرى، كما يتعين توسيع نطاق دورها ليشمل مسائل الرفع من القوائم. وقد أدى عدد كبير من التوصيات التي قدمتها

ومع ذلك، لا يزال ثمة العديد من الشواغل المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية، وقد قدمت طعون قانونية أمام محاكم في جميع أنحاء العالم. وحكم محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي، في قضية القاضي الذي أصدرته في شهر تموز/يوليه العام الماضي، بشأن نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، هو أحد الأحكام القضائية العديدة التي تؤكد أنه عند تنفيذ تدابير الأمم المتحدة، تخضع إجراءات الدول الأعضاء للاستعراض القضائي الكامل للتأكد من توافقها مع القواعد القانونية الأساسية مثل حق الشخص في سماع دعواه وحقه في الحصول على الملف الخاص به، وهو حق مرهون بالمصالح المشروعة فيما يخص الحفاظ على السرية، والحق في التأكد من حيثيات الحكم والحق في وسيلة انتصاف فعالة. كما يتعين احترام الحق في الحكم في القضايا في غضون فترة زمنية معقولة. وبالتالي، طالما اعتبرت المحاكم الوطنية والإقليمية أن جزاءات الأمم المتحدة لا تفي بالحد الأدنى من معايير الأصول القانونية، فإنها قد تجد نفسها غير قادرة على تنفيذها بشكل كامل على الصعيد الوطني.

ومن أجل زيادة تعزيز فعالية نظم جزاءات الأمم المتحدة، وتماشيا مع الحاجة المستمرة لضمان مراعاة الأصول القانونية، تدعو مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف مجلس الأمن والدول الأعضاء إلى النظر في المقترحات والأفكار التالية، التي قدمت كتابة في ١٧ نيسان/أبريل في الوثيقة S/2014/286.

أولا، ينبغي تحويل مكتب أمين المظالم إلى مكتب دائم. وسيعطي ذلك المزيد من الثقل والمصدقية لعمل أمين المظالم. ثانيا، ينبغي تحسين تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء وأمين المظالم، وكذلك بين لجان الجزاءات والدول الأعضاء والمحاكم الوطنية أو الإقليمية وغيرها من السلطات.

ثالثا، ينبغي تعزيز الشفافية. وجميع القرارات، بغض النظر عما إذا كانت تبقي على إدراج أي فرد أو كيان في القوائم

الأنشطة المشتركة بالتشاور الوثيق مع جميع أعضاء المجلس وبما يتسق مع ولاية وطابع عمل كل هيئة فرعية وكل فريق خبراء. الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة بلجيكا.

السيدة فرانكين (بلجيكا) (تكلمت بالفرنسية): بداية، أود أن أشكر بصفتي الوطنية الوفود التي أدانت الهجوم الإرهابي الذي استهدف المتحف اليهودي في بروكسل على عبارات تعاطفها. (تكلمت بالإنكليزية)

يسرني أن آخذ الكلمة بالنيابة عن مجموعة الدول المتفقة في الرأي بشأن الجزاءات المحددة الأهداف. وتتألف هذه المجموعة من ألمانيا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فنلندا، كوستاريكا، ليختنشتاين، النرويج، النمسا، هولندا، بلجيكا. بادئ ذي بدء، نشكر رؤساء اللجان على إحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات. ونشيد بمجلس الأمن على تنظيم هذه الجلسة نصف السنوية وعلى تهئية الفرصة لمناقشة نظم جزاءات الأمم المتحدة.

ثمة اعتراف على نطاق واسع بالحاجة إلى مواصلة وضع إجراءات عادلة وواضحة في نظم جزاءات الأمم المتحدة، على النحو الذي سمعناه اليوم مرة أخرى. وعلى غرار السنوات السابقة، تهدف مجموعة الدول المتفقة في الرأي إلى دعم الجهود التي يبذلها مجلس الأمن لتعزيز الإنصاف والشفافية في مختلف نظم الجزاءات التابعة له، ومن ثم الإسهام في مصداقيتها وفعاليتها. لقد تم إنجاز الكثير بخصوص اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات.

وبوجه خاص، شكل إنشاء وتعزيز عملية أمين المظالم خطوتين مهمتين باتجاه إنشاء آلية استعراض للجزاءات، تتسم بالاستقلالية والفعالية.

أو ترفعهما منها، يجب أن تتضمن أسبابا وافية وجوهرية. وعلاوة على ذلك، ينبغي نشر تلك الأسباب، فضلا عن النسخة المحررة من التقرير الشامل لأمين المظالم، مع السماح بتوفير الحماية الكافية للمصالح المشروعة المرتبطة بالخصوصية والأمن والسرية.

رابعا، يجب على اللجان الاستمرار في إجراء استعراض كل ثلاث سنوات في الوقت المناسب وبطريقة دقيقة وإطلاع الدول الأعضاء بشكل منتظم على نتائج جميع الاستعراضات المنصوص عليها في القرار ٢٠٨٣ (٢٠١٢). وفي سياق الاستعراض، ينبغي للجنة أن تقر فعليا كل اسم يدرج في القوائم من أجل إبقائه عليها. وعند قيامها بذلك، ينبغي للجنة أن تقدم أسبابا تبرر استمرار الإدراج في القوائم. وفي حالة عدم مراجعة اسم ما مدرج في القوائم وإقراره في غضون فترة الثلاث سنوات، لا بد من حذفه تلقائيا.

وإلى جانب تلك المقترحات الأربعة للمستقبل القريب، تود مجموعة الدول المتفقة في الرأي أيضا تقديم بعض الأفكار على المدى الطويل، بغية ضمان فعالية جميع نظم جزاءات المجلس، مع تحسين نزاهتها وبالتالي جعلها تتماشى مع فقه حقوق الإنسان:

أولا، نوصي بتزويد أمين المظالم بسلطة اتخاذ قرار، عندما يتم تقديم طلب للشطب من القوائم، سواء للاستمرار في إدراج شخص أو كيان في القوائم أو شطبهما. وفي الوقت نفسه، ينبغي للدول الأعضاء والمنظمات والهيئات الدولية ذات الصلة، تشجيع الأفراد أو الكيانات التي قد تنظر في تقديم طعن في إدراجها في القائمة أمام المحاكم الوطنية والإقليمية، على السعي أولا إلى شطبها من قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة من خلال تقديم التماسات شطب إلى مكتب أمين المظالم.

ثانيا، نقترح الشروع في التفكير في تحسين مراعاة الأصول القانونية في نظم الجزاءات الأخرى كذلك، بالنظر

إلى أن أحدها يخضع بالفعل لاستعراض من جانب المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. ويجب علينا النظر في التمديد التدريجي للضمانات الإجرائية الهامة لعملية أمين المظالم لتشمل نظم الجزاءات المناسبة الأخرى. وعند القيام بذلك، ينبغي استكشاف الحاجة إلى إدخال التعديلات الممكنة على ولاية أمناء المظالم. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي توفير ضمانات أخرى فيما يخص مراعاة الأصول القانونية الواجبة في نظم الجزاءات الأخرى، مثل إعلام الفرد أو الكيان المدرجين في الوقت المناسب وتزويدهما بموجز سردي لأسباب الإدراج. وأخيرا، يمكن توسيع نطاق الحدود الزمنية لإجراءات تعليق البت، الذي اعتمدته اللجنة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، ليشمل نظم الجزاءات الأخرى.

ويسر مجموعة الدول المتفقة في الرأي مواصلة مناقشة تلك المقترحات مع أعضاء مجلس الأمن وجميع الدول الأعضاء في الجمعية العامة.

الرئيسة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة جامايكا.

السيدة ريتشاردز (جامايكا) (تكلمت بالإنكليزية): إنه لشرف عظيم لي أن أسجل دعم جامايكا للنهج المبتكر والمتكامل والمنسق الذي عرضه رؤساء لجان مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، والذي سيفيد بلا شك فيما يخص تعزيز جهودنا المشتركة لمنع الانتشار وتعميق مكافحتنا للإرهاب.

لا شك في أن جامايكا والدول الأعضاء الأخرى في الجماعة الكاريبية لا تزال ملتزمة وحازمة فيما يخص الوفاء بالتزاماتها، ولا سيما فيما يتعلق بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي تشكل مجتمعة حجر الزاوية في جهودنا العالمية المستمرة لمنع الأطراف الفاعلة من غير الدول من حيازة واستخدام أسلحة الدمار الشامل أو الانخراط في حرب غير متناظرة، بما في ذلك الإرهاب.

ونحن نأخذ على محمل الجد تلك الالتزامات ونضع دائما في اعتبارنا حقيقة أن صون السلم والأمن هو في الواقع مسؤولية مشتركة، يتعين أن يضطلع بها الجميع بصورة كاملة في إطار النظام الدولي.

لقد أثبتت الجماعة الكاريبية منذ عام ٢٠٠٩ استيعابها الكامل لهذا الواقع من خلال اتخاذ مبادرة على مستوى المنطقة تهدف إلى التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وسمحت هذه الآلية، التي وُضعت وأنشئت داخل الجماعة الكاريبية، لأعضاء الجماعة بالاضطلاع بفعالية بمسؤولياتهم المترتبة عليهم بموجب القرار والمضي قدما بالأنشطة الوطنية والإقليمية المتعلقة بعدم الانتشار بطرق لم يسبق لها مثيل.

لكن من المهم أن ندرك أن نشأة مبادرة التنفيذ الإقليمي هذه جاءت نتيجة وعي أعضاء الجماعة بالتحديات الكامنة في وضع البرامج والأنشطة الوطنية التي من شأنها السماح للدول بالوفاء بالالتزامات الضرورية في ما يتعلق بالقوانين والإنفاذ المنبثقة عن القرار وتخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة التي يتطلبها هذا الجهد. وأدركت الدول الأعضاء أن وضع برنامج إقليمي لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من شأنه أن يشكل الطريقة الأكثر منطقية وفعالية لمعالجة تلك الأولويات.

والعرض الذي قدمه رئيس لجنة مكافحة الإرهاب يظهر تماما تقديرا لهذا التفكير الابتكاري الذي سيتيح بلا شك لدول مثل دولنا في الجماعة الكاريبية، ذات الموارد المحدودة، تحسين تنسيق ولايات عدم الانتشار الهامة، مثل ولاية القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، مع التزامات مجلس الأمن الأخرى. كما يراعي عرضه تماما وجهات النظر التي أعرب عنها مؤخرا وفد أستراليا في المجلس، والذي كان واضحا وثابتا في تأكيده على

وفي هذا السياق، تود جامايكا أيضا الإشادة بحكومة أستراليا على مساعدتها للجماعة الكاريبية في جهودها الرامية إلى الاستفادة من برنامجها الحالي لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ليشمل الآن مبادرات ستركز أيضا على مكافحة الإرهاب مع الاستمرار في الوفاء بالتزاماتها الأساسية فيما يخص عدم الانتشار.

كما نود أن نسجل كامل دعمنا للجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لديها وهما تضعان نهجا وآليات عملية لكفالة وفاء الدول بالتزاماتها. بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، والقيام على نحو كامل بالإجراءات المعنية القانونية والتنظيمية والإدارية لتنفيذ أنظمة الجزاءات، حتى ولو كانت تقي في الوقت ذاته بالأهداف الهامة المتعلقة بعدم الانتشار، على النحو المطلوب. بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فبذلك الجهد المشترك المنسق والمبتكر، سنواصل تحقيق مكاسب هامة وقابلة للقياس فيما يتعلق بعدم الانتشار وتزويد الدول الأعضاء بالأدوات اللازمة لمواجهة الإرهاب مواجهة فعالة وعلى نحو شامل ومنسق وناجح فعلا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لا توجد أسماء أخرى مدرجة على قائمة المتكلمين. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في جدول أعماله .
رفعت الجلسة الساعة ١٣|٠٠.